

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ديالى

كلية العلوم الاسلامية

قسم علوم القرآن

الدراسات العليا



مفهوم الطاعة في أي الذكر الحكيم وانعكاساته على شكل الدولة الدينية والمدنية في الفكرين الوضعي والاسلامي دراسة موازنة

رسالة مقدمة

الى مجلس كلية العلوم الاسلامية في جامعة ديالى، وهي جزء من
متطلبات نيل درجة الماجستير في العلوم الاسلامية، تخصص / علوم
قران.

من قبل الطالبة

أبرار حامد شهاب

بإشراف

أ. د. عباس فاضل الدليمي

٢٠٢١ م

٥١٤٤٣

المستخلص

شهدت البشرية في القرن التاسع عشر والقرن العشرين صراعا متزايدا في وصف شكل الدولة من جهة مدنيها أم دينيتها، وهذا الصراع اشتبك فيه المنظرون من الاتجاه الواحد فضلا عن الاتجاهات المختلفة، وبحلول القرن الحادي والعشرين، اتجه الجميع إلى ان شكل الدولة هو الشكل المدني، واشترك المفكرون والباحثون الاسلاميون في الاتجاه نفسه، واصبحوا على قول واحد الا قليلا من ان شكل الدولة الاسلامية هو الشكل المدني.

ويرى الباحث ان حسم هذا الجدل، يتطلب بحث مفهوم الطاعة في الفكر الاسلامي ليتسنى عندها حسم هذا الصراع الفكري عبر منظومة البحث العلمي المعاصر، لذا اختار الباحث عنوان الرسالة ليتناسب موضوعها مع طبيعة الصراع الفكري المعاصر بين الفكرين الاسلامي والوضعي.

وكانت مشكلة الرسالة عدم الربط بين مفهوم الطاعة الوارد في أي الذكر الحكيم ومفهوم الدولة المعاصرة وانعكاساته في تحديد شكل الدولة في الفكر الاسلامي.

اما فرضيته الربط بين مفهوم الطاعة في الفكر الاسلامي الوارد في اي الذكر الحكيم ومفهوم الدولة بشكليها الديني والمدني وانعكاساته على النظام السياسي القائم في بلد ما.

وتجسد عمل الباحث في اهداف البحث وهي **اولا:** ازالة اللبس الحاصل في شكل مفهوم الدولة من خلال النظر إلى اصل مفهوم الطاعة الوارد في أي الذكر الحكيم، **وثانيا:** التحديد الدقيق وفق معيار علمي محدد للحكم على شكل الدولة من مدنيها أو دينيتها، **وثالثا:** بيان الاساس الحقوقي المعتمد في عالم اليوم في طريقة ممارسة المواطن لحقه السياسي في الدولة التي يعيش بها. وكانت ابرز النتائج هي حصول شوب الخط لدى الباحثين على السواء منهم القدامى والمحدثين في تحديد شكل الدولة بسبب عدم الاستناد على تحديد مصدر السلطة كحكم فصل في تحديد شكل الدولة الاسلامية المعاصرة. وان ابرز التوصيات هي اهمية الاستناد إلى مصدري التشريع الاسلامي في تحديد شكل الدولة الاسلامية بناء على التفريق بين مفهوم السلطة وبين مفهوم ممارسة السلطة.

المبحث الأوّل

مفهوم الطاعة والآيات الخاصة بطاعة رسول الله ﷺ وان طاعته هي

طاعة الله تعالى

لقد قام الباحث باختيار تسع آيات من آي الذكر الحكيم لتكون الاساس في تحديد مفهوم الطاعة في الفكر الاسلامي، وما يتعلق بهذا المفهوم عند المفسرين، واختار الباحث خمسة من تفاسير القران، بشكل مقصود لتغطية المساحة التفسيرية بالمأثور واللغة والفقہ والقران بالقران والتفسير الشامل، وإظهار الوحدة الفكرية الاسلامية عند المفسرين الاعلام في كل من مدرستي التفسير عند اهل السنة والجماعة والشيعة الامامية، وعلى النحو الاتي:

١. جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري): محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ).
٢. معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي) المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ).
٣. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ).
٤. تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ).
٥. الميزان في تفسير القرآن (تفسير الميزان) المؤلف: محمد حسين الطباطبائي، المتوفى: (١٤١٢هـ).

مفهوم الطاعة في اللغة:

قال ابن فارس في مجمل اللغة: ((طوع: هو طوعه، إذا انقاد معه، وهو يطوع طوعاً، فإذا مضى لأمره فقد أطاعه، وإذا وافقه فقد طأوعه))^(٤).

(٤) مجمل اللغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، ١/ ٥٨٩.

قال زين الدين الحنفي الرازي: ((ط وع: هُوَ طَوْعٌ يَدِيهِ أَيُّ مُتَّقَادٍ لَهُ وَالِاسْتِطَاعَةُ الْإِطَاقَةُ. وَرُبِمَا قَالُوا: سَطَاعٌ يَسْتَطِيعُ يَحْذِفُونَ التَّاءَ اسْتِثْقَالًا لَهَا مَعَ الطَّاءِ. وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ: اسْتَاعَ يَسْتِيعُ فَيَحْذِفُ الطَّاءَ. وَبَعْضُ الْعَرَبِ: اسْطَاعَ يُسْطِيعُ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ. وَ(التَّطَوُّعُ) بِالشَّيْءِ التَّبَرُّعُ بِهِ. وَطَوَّعْتُ لَهُ نَفْسَهُ فَقَتَلَ أَخِيهِ رَحَّصَتْ وَسَهَّلَتْ. وَالْمُطَوَّعَةُ الَّذِينَ يَتَطَوَّعُونَ بِالْجِهَادِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَكْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ﴾ [التوبة: ٧٩] وَأَصْلُهُ الْمُتَطَوِّعِينَ فَأُدْغِمَ. وَالْمُطَاوَعَةُ الْمُوَافَقَةُ، وَالنَّحْوِيُّونَ رُبِمَا سَمَّوْا الْفِعْلَ اللَّازِمَ مُطَاوَعًا))^(٥).

قال احمد رضا: ((استطاعته استطاع الشيء قدر عليه أطاقه وتقول فيها استطاع الشيء: قدر عليه: أطاقه، وتقول فيها استطاع يستطيع، واستاع يستيع، استدعى طاعته واجابته. الاستطاعة خاصة بالإنسان: القدرة. انطاع له: انقاد. الطيع: الفصيح، الطواعة والطواعية: الطاعة ومن أسمائهن: طاعة، طواعة))^(٦).

مفهوم الطاعة اصطلاحاً:

قال الجرجاني ((الطاعة: هي موافقة الأمر طوعاً، وهي تجوز لغير الله عندنا، وعند المعتزلة: هي موافقة الإرادة))^(٧).

(٥) مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، ١ / ١٩٣.

(٦) معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق)، الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت، عام النشر: [١٣٧٧ - ١٣٨٠هـ]، ٣ / ٦٤٩.

(٧) كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ١ / ١٤٠.

قال عبد الرؤوف بن تاج العارفين: ((الطاعة: عندنا: موافقة الأمر، وعند المعتزلة: موافقة الإرادة، وعرفت أيضًا بأنها كل ما فيه رضى وتقرب إلى الله، ضدها المعصية))^(٨).

قال نشوان بن سعيد اليميني ((الطَّوعُ: يقال: هو طوع يد فلان: أي منقاد لأمره، وفرس طَّوع العنان: أي سَلِسُ القياد))^(٩).

ولقد اتجه الباحث إلى اختيار بعض الآيات وبشكل مقصود في توضيح الارتباط في مفهوم الطاعة بين الطاعة المطلقة لله سبحانه وتعالى والطاعة المطلقة لرسول الله (ﷺ)، بعده مدخلا صحيحا من وجهة نظر الباحث في بيان مدى الارتباط بين مفهوم الله ولي الذين امنوا، ومفهوم الرسول ولي المؤمنين وعلى النحو الاتي:

اولا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوَلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١٠).

١. تفسير الطبري:

قال الطبري في تفسيره لقوله تعالى: ((يعني بذلك جل ثناؤه: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ربكم فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه، وأطيعوا رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم، فإن في طاعتكم إياه لربكم طاعة، وذلك أنكم تطيعونه لأمر الله إياكم بطاعته))^(١١).

^(٨) التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، ٢٣٥/١.

^(٩) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليميني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د. حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د. يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر، (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ٤١٧٥/٧.

^(١٠) سورة النساء: الآية ٥٩.

^(١١) جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ٤٩٥/٨.

ونقل اختلاف جماعه من المفسرين في معنى قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

الرَّسُولَ﴾.

١. ((منهم ذكر المراد بذلك: أمرٌ من الله باتباع سنته.

٢. ذلك أمرٌ من الله بطاعة الرسول في حياته))^(١٢).

ويصوب الطبري الرأي الخاص في ذلك قائلاً: ((هو أمرٌ من الله بطاعة رسوله في حياته فيما أمر ونهى، وبعد وفاته باتباع سنته، وذلك أن الله عمّ بالأمر بطاعته، ولم يخص بذلك في حال دون حال، فهو على العموم حتى يخص ذلك ما يجب التسليم له))^(١٣).

وذكر الطبري اختلاف اخر لجماعة من اهل التفسير في معنى قوله تعالى:

(أُولِي الْأَمْرِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِطَاعَتِهِمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

١. ((هم الأمراء.

٢. هم أهل العلم والفقهاء.

ويذهب الطبري إلى ذكر رأيٍ مختلف عن الآراء الأخرى بقوله: وقال

آخرون: هم أصحاب محمد ﷺ.

ويسوق الطبري رأيٍ اخر رابعا للأخرين بقوله: هم أبو بكر وعمر رحمهما

الله))^(١٤).

ويعلق الطبري على ذلك قائلاً: ((وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من

قال: هم الأمراء والولاة لصحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة

فيما كان لله طاعةً، وللمسلمين مصلحة))^(١٥).

ويستمر الطبري في تفسيره لقوله تعالى قائلاً: ((يعني بذلك جل ثناؤه فإن

اختلفتم، أيها المؤمنون، في شيء من أمر دينكم: أنتم فيما بينكم، أو أنتم وولاة

^(١٢) جامع البيان في تأويل القرآن: (٤٩٦/٨).

^(١٣) المصدر نفسه.

^(١٤) المصدر نفسه، (٤٩٧/٨).

^(١٥) المصدر نفسه: (٥٠٢/٨).

أمركم، فاشتجرتم فيه فردوه إلى الله، يعني بذلك: فارتادوا معرفة حكم ذلك الذي اشتجرتم أنتم بينكم، أو أنتم وأولو أمركم فيه من عند الله، يعني بذلك: من كتاب الله، فاتبعوا ما وجدتم))^(١٦).

وعلق على معنى والرسول قائلًا: إذا لم تجد طريقة لمعرفة ذلك في كتاب الله، فاطلب العلم أيضًا من الرسول، إن كان حيًّا، وإن كان ميتًا فمن سنته إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، يقول: افعلوا ذلك إن كنتم تصدقون بالله، واليوم الآخر، يعني: بالمعاد الذي فيه الثواب والعقاب، فإنكم إن فعلتم ما أمرتم به من ذلك. فلکم من الله الجزيل من الثواب، وإن لم تفعلوا ذلك فلکم الأليم من العقاب^(١٧).

واستمر في بيان معنى ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا قائلًا: ((يعني بقوله جل ثناؤه: ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا، أي فرد ما تنازعتم فيه من شيء إلى الله والرسول، خير لكم عند الله في معادكم، وأصلح لكم في دنياكم، لأن ذلك يدعوكم إلى الألفة، وترك التنازع والفرقة، وأحسن تأويلا، يعني: وأحمد مؤثلا ومغبة، وأجمل عاقبة))^(١٨).

٢. تفسير البغوي:

قال البغوي في تفسير قوله تعالى: ﴿ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ

مِنْكُمْ﴾^(١٩).

ونقل البغوي الآراء المتعددة في معنى ولي الامر على النحو الآتي:

١. ذهب ابن عباس وجابر رضي الله عنهم: هم الفقهاء والعلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم، وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد^(٢٠).

^(١٦) جامع البيان في تأويل القرآن، (٨ / ٥٠٤).

^(١٧) ينظر: المصدر نفسه، (٨ / ٥٠٤).

^(١٨) المصدر نفسه، (٨ / ٥٠٦).

^(١٩) سورة النساء: الآية ٥٩.

^(٢٠) ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن

مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر -

عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة،

١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، (٢ / ٢٣٩).

الله ومجاهد: أولو الأمر أهل القرآن والعلم، ونحوه قول الضحاك قال: يعني الفقهاء والعلماء في الدين وحكي عن مجاهد أنهم أصحاب محمد ﷺ خاصة^(٢٥). وعلق القرطبي على ذلك بقوله: ((وأصح هذه الأقوال الأول والثاني، أما الأول فلأن أصل الأمر منهم والحكم. وأما القول الثاني فيدل على صحته قوله تعالى: (فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ)، فأمر تعالى برد المتنازع فيه إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وليس لغير العلماء معرفة كيفية الرد إلى الكتاب والسنة، ويدل هذا على صحة كون سؤال العلماء واجبا، وامتنال فتواهم لازما))^(٢٦).

٢. قوله تعالى: (فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ)، ((أي تجادلتكم من أمر دينكم، فردوه إلى الله والرسول أي ردوا ذلك الحكم إلى كتاب الله أو إلى رسوله بالسؤال في حياته، أو بالنظر في سنته بعد وفاته ﷺ هذا قول مجاهد والأعمش وقتادة وهو الصحيح))^(٢٧).

واوضح القرطبي؛ ومن لم ير هذا اختل إيمانه لقوله تعالى: (إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) وقيل: المعنى قولوا لله ورسوله أعلم، فهذا هو الرد، وهذا كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الرجوع إلى الحق خير من التماسي في الباطل، والقول الأول أصح^(٢٨).

^(٢٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، (٢٥٩/٥).

^(٢٦) المصدر نفسه.

^(٢٧) ينظر: المصدر نفسه: (٢٦١/٥).

^(٢٨) ينظر: المصدر نفسه.

٣. قوله تعالى: (ذَلِكَ خَيْرٌ)، أي ردكم ما اختلفتم فيه إلى الكتاب والسنة خير من التنازع، وأحسن تأويلاً أي مرجعاً^(٢٩).

٤. تفسير ابن كثير:

لقد ذكر ابن كثير احاديث كثيرة في تفسيره لقوله تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) على النحو الآتي:

١. عن عبادة بن الصامت قال: ﴿بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، قال إلا أن تتروا كفراً بواحاً، عندكم فيه من الله برهان﴾^(٣٠).

٢. عن أنس: ﴿أن رسول الله ﷺ قال اسمعوا وأطيعوا وإن أمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة﴾^(٣١).

٣. وعن أبي هريرة قال: ﴿أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع، وإن كان عبداً حبشياً مجدع الأطراف﴾^(٣٢).

وقال مفسراً: ((وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) يعني: العلماء. والظاهر أن الآية في جميع أولي الأمر من الأمراء والعلماء))^(٣٣).

وكذلك فسر قوله تعالى: (فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) ((قال مجاهد وغير واحد من السلف أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله، وهذا أمر من

^(٢٩) ينظر: تفسير القرطبي: (٥ / ٢٦٣).

^(٣٠) تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، (٢ / ٣٤٢ - ٣٤٣).

^(٣١) المصدر نفسه: (٢ / ٣٤٥).

^(٣٢) المصدر نفسه.

^(٣٣) المصدر نفسه.

الله عز وجل، بأن كل شيء تتنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة^(٣٤).

وواصل تفسيره قائلاً ذلك خير: ((أي التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله، والرجوع في فصل النزاع إليهما خير))^(٣٥).

وفسر قوله تعالى (وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) أي: ((وأحسن عاقبة ومآلا كما قاله السدي وغير واحد))^(٣٦).

٥. تفسير الميزان:

قال الطباطبائي: ((أن قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول جملة سيقت تمهيدا وتوطئة للأمر برد الامر إلى الله ورسوله عند ظهور التنازع وإن كان مضمون الجملة أساس جميع الشرائع والاحكام الإلهية))^(٣٧).

وذكر ان ذلك ظاهر تفريع قوله: (فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَارْتَدُّوا إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) (النحل-٤٤)، والثانية ما يراه من صواب الرأي وهو الذي يرتبط بولايته الحكومة والقضاء قال تعالى: (لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ)^(٣٨).

ولقد ذكر في تفسيره لأولي الامر قائلاً: ((وأما اولوا الامر فهم كائنين من كانوا لا نصيب لهم من الوحي وإنما شأنهم الرأي الذي يستصوبونه فلم افتراض

^(٣٤) الجامع لأحكام القرآن.

^(٣٥) المصدر نفسه.

^(٣٦) المصدر نفسه: (٢ / ٣٤٦).

^(٣٧) الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، المتوفى (١٤١٢هـ)، (٤ / ٢٨٧).

^(٣٨) ينظر: المصدر نفسه.

الطاعة نظير ما للرسول في رأيهم وقولهم ولذلك لما ذكر وجوب الرد والتسليم عند المشاجرة لم يذكرهم بل خص الله والرسول فقال: (فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) وذلك ان المخاطبين بهذا الرد هم المؤمنون المخاطبون بقوله في صدر الآية يا أيها الذين))^(٣٩).

ويواصل الطباطبائي في تفسيره: ((وبالجملة لما لم يكن لأولى الامر هؤلاء خيرة في الشرائع ولا عندهم إلا ما لله ورسوله من الحكم أعني الكتاب والسنة لم يذكرهم الله سبحانه ثانيا عند ذكر الرد بقوله فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول فله تعالى إطاعة واحدة وللرسول وأولى الامر إطاعة واحدة ولذلك قال أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم))^(٤٠).

ثانياً: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٤١).

١. تفسير الطبري:

قال الطبري: ((فلا، اي: فليس الأمر كما يزعمون: أنهم يؤمنون بما أنزل إليك، وهم يتحاكمون إلى الطاغوت، ويصدّون عنك إذا دعوا إليك يا محمد واستأنف القسم جل ذكره فقال: وربك، يا محمد، لا يؤمنون، أي: لا يصدقون بي وبك وبما أنزل إليك، حتى يحكموك فيما شجر بينهم، يقول اي: حتى يجعلوك حكماً بينهم فيما اختلط بينهم من أمورهم، فالتبس عليهم حكمه))^(٤٢).

ونقل الطبري اختلاف جماعة من اهل التفسير فيمن عنى بهذه الآية، وفيمن

نزلت؟ على النحو الآتي:

^(٣٩) الميزان في تفسير القرآن.

^(٤٠) المصدر نفسه.

^(٤١) سورة النساء: الآية ٦٥.

^(٤٢) تفسير الطبري: (٨ / ٥١٨).

١. القول الأول: نزلت في الزبير بن العوام وخصم له من الأنصار، اختصما إلى النبي ﷺ في بعض الأمور^(٤٣).

٢. القول الثاني: بل نزلت هذه الآية في المنافق واليهودي اللذين وصف الله صفتها في قوله: (الْمَرْتَرِ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ)^(٤٤).

ويصوب الطبري هذا القول أعني قول من قال: ((عني به المحتكمان إلى الطاغوت اللذان وصف الله شأنهما في قوله: (الْمَرْتَرِ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ) أولى بالصواب، لأن قوله: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ في سياق قصة الذين ابتدأ الله الخبر عنهم بقوله: (الْمَرْتَرِ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ، ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم، فالحاق بعض ذلك ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاعه أولى))^(٤٥).

٢. تفسير البغوي:

ذكر البغوي في تفسيره: ((أَنَّ الزُّبَيْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ. كِلَاهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أُرْسِلْ إِلَى جَارِكَ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ ثُمَّ أَحْبَسِ الْمَاءَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجِدْرَ، فَاسْتَوَعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ أَعْلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ أَرَادَ بِهِ سَعَةً لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوَعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحٍ

^(٤٣) تفسير الطبري: (٨ / ٥١٩).

^(٤٤) ينظر: المصدر نفسه: (٨ / ٥٢٣).

^(٤٥) المصدر نفسه.

الْحُكْمَ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ، فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا فِيهَا شَجَرًا بَيْنَهُمْ^(٤٦) ((٤٧)).

ونقل البغوي قول مجاهد والشعبي قائلًا: ((قَالَ مُجَاهِدٌ وَالشَّعْبِيُّ نَزَلَتْ فِي بَشْرِ الْمُنَافِقِ وَالْيَهُودِيِّ الَّذِينَ اخْتَصَمَا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ))^(٤٨).

وواصل تفسيره: ((الْقَسَمَ كَمَا فِي قَوْلِهِ: فَلَا أَقْسِمُ، حَتَّى يُحْكَمُوا: أَيَّ يَجْعَلُوكَ حَكْمًا، فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ أَيَّ: اخْتَلَفَ وَاخْتَلَطَ مِنْ أُمُورِهِمْ وَالْتَبَسَ عَلَيْهِمْ حُكْمُهُ، وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا أَيَّ: وَيَتَقَادُوا لِأَمْرِكَ انْقِيَادًا))^(٤٩).

٣. تفسير القرطبي:

ذكر القرطبي في تفسيره في شأن فيمن نزلت هذه الآية قائلًا: ((قَالَتْ طَائِفَةٌ نَزَلَتْ فِي الزُّبَيْرِ مَعَ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَتْ الْخُصُومَةُ فِي سَقْيِ بُسْتَانٍ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ أَرْضَكَ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى أَرْضِ جَارِكَ فَقَالَ الْخَصْمُ: أَرَاكَ تُحَابِي ابْنَ عَمَّتِكَ، فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ وَنَزَلَ: فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ))^(٥٠).

وواصل تفسيره قائلًا: ((فَكُلُّ مَنْ اتَّهَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ كَافِرٌ، لَكِنَّ الْأَنْصَارِيَّ زَلَّ زَلَّةً فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقَالَ عَثْرَتَهُ لِعِلْمِهِ بِصِحَّةِ يَقِينِهِ، وَأَنَّهَا كَانَتْ فَلَئَةً وَلَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

^(٤٦) الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن اسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، كتاب الصلح، باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى، (رقم الحديث ٢٦٠٨، م ٣، ص ١٨٧).

^(٤٧) تفسير البغوي: (٢ / ٢٤٥).

^(٤٨) المصدر نفسه.

^(٤٩) المصدر نفسه.

^(٥٠) المصدر نفسه: (٥ / ٢٦٦).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَكُلُّ مَنْ لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ الْحَاكِمِ وَطَعَنَ فِيهِ وَرَدَهُ فَهِيَ رَدَةٌ، وَأَمَّا إِنْ طَعَنَ فِي الْحَاكِمِ نَفْسَهُ لَا فِي الْحُكْمِ فَلَهُ تَعْزِيرُهُ وَلَهُ أَنْ يَصْفَحَ عَنْهُ))^(٥١).

ثم واصل تفسير قوله تعالى: ((ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ ❁ أَي ضَيْقًا وَشَكًّا، وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا، أَي يَنْقَادُوا لِأَمْرِكَ فِي الْقَضَاءِ))^(٥٢).

٤. تفسير ابن كثير:

قال ابن كثير في بيان تفسير الآية ((يُقَسِّمُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ الْمُقَدَّسَةِ: أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يُحْكَمَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، فَمَا حَكَمَ بِهِ فَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي يَجِبُ الْإِنْقِيَادُ لَهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا؛ وَلِهَذَا قَالَ: {ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} أَي: إِذَا حَكَّمُوكَ يُطِيعُونَكَ فِي بَوَاطِنِهِمْ فَلَا يَجِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا حَكَمْتَ بِهِ، وَيَنْقَادُونَ لَهُ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ فَيُسَلِّمُونَ لِذَلِكَ تَسْلِيمًا كُلِّيًّا مِنْ غَيْرِ مُمَانَعَةٍ وَلَا مُدَافَعَةٍ وَلَا مُنَازَعَةٍ))^(٥٣).

٥. تفسير الميزان:

ذكر الطباطبائي في تفسيره قول ابي عبد الله قائلا: ((قال أبو عبد الله عليه السلام وفي تفسير العياشي عن عبد الله بن يحيى الكاهلي عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول: والله لو أن قوما عبدوا الله وحده لا شريك له وأقاموا الصلاة - وآتوا الزكاة وحجوا البيت وصاموا شهر رمضان - ثم قالوا لشيء صنعه رسول الله ﷺ لم صنع كذا وكذا - ووجدوا ذلك في أنفسهم لكانوا بذلك مشركين - ثم قرأ (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ - (ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا - (مما قضى محمد وآل محمد) (وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) أقول وفي معنى الروایتين روايات أخر والذي ذكره عليه السلام تعميم في الآية من جهة الملاك من جهتين من

^(٥١) تفسير البغوي: (٥ / ٢٦٧).

^(٥٢) المصدر نفسه: (٥ / ٢٦٨).

^(٥٣) تفسير ابن كثير: (٢ / ٣٤٧).

جهة أن الحكم لا يفرق فيه بين أن يكون حكماً تشريعياً أو تكوينياً ومن جهة أن الحاكم بالحكم لا يفرق فيه بين أن يكون هو الله أو رسوله^(٥٤).

ثالثاً: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾^(٥٥)

١. تفسير الطبري:

قال الطبري في تفسيره: ((وهذا إعدارٌ من الله إلى خلقه في نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، يقول الله تعالى ذكره لهم: من يطع منكم، أيها الناس، محمداً فقد أطاعني بطاعته إياه، فاسمعوا قوله وأطيعوا أمره، فإنه مهما يأمركم به من شيء فمن أمري يأمركم، وما نهاكم عنه من شيء فمن نهبي، فلا يقولن أحدكم: إنما محمد بشر مثلنا يريد أن يتفضل علينا))^(٥٦).

وقد فسر الطبري قول الخالق سبحانه وتعالى لرسوله الكريم: ((ومن تولى عن طاعتك، يا محمد، فأعرض عنك، فإننا لم نرسلك عليهم حفيظاً، يعني: حافظاً لما يعملون محاسباً، بل إنما أرسلناك لتبين لهم ما نزل إليهم، وكفى بنا حافظين لأعمالهم ولهم عليها محاسبين))^(٥٧).

٢. تفسير البغوي:

فسر البغوي قوله تعالى: ((مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ، فَقَالَ بَعْضُ الْمُتَأَفِّقِينَ: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ إِلَّا أَنْ نَتَّخِذَهُ رَبًّا كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ رَبًّا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ أَي: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فِيمَا أَمَرَ بِهِ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ عَنِ طَاعَتِهِ، ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ يَا

^(٥٤) تفسير الميزان: (٤ / ٤١٣) .

^(٥٥) سورة النساء: الآية ٨٠ .

^(٥٦) تفسير الطبري: (٨ / ٥٦١ - ٥٦٢) .

^(٥٧) المصدر نفسه .

مُحَمَّدٌ ﴿عَلَيْهِمْ حَفِيزًا﴾ أَي: حَافِظًا وَرَقِيبًا، بَلْ كُلُّ أُمُورِهِمْ إِلَيْهِ تَعَالَى، وَقِيلَ: نَسَخَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذَا بِآيَةِ السَّيْفِ، وَأَمْرَهُ بِقِتَالِ مَنْ خَالَفَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٥٨).

٣. تفسير القرطبي:

قال القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ((أَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ طَاعَةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَاعَةٌ لَهُ. وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ يَعَصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعَصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي) فِي رِوَايَةٍ. (وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ أَي أَعْرَضَ. ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيزًا﴾ أَي حَافِظًا وَرَقِيبًا لِأَعْمَالِهِمْ^(٥٩).

٤. تفسير ابن كثير:

فسر ابن كثير قوله تعالى: ((يُخْبِرُ تَعَالَى عَنْ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُ مَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّهُ مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى))^(٦٠).

ويستمر ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ((وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيزًا﴾ أَي: ((لَا عَلَيْكَ مِنْهُ، إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ فَمَنْ تَبِعَكَ سَعِدَ وَنَجَا، وَكَانَ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ نَظِيرٌ مَا حَصَلَ لَهُ، وَمَنْ تَوَلَّى عَنْكَ خَابَ وَخَسِرَ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ مِنْ أَمْرِهِ شَيْءٌ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: "مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ))^(٦١).

٥. تفسير الميزان:

فسر الطباطبائي قوله تعالى: ((مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ استئناف فيه تأكيد وتثبيت لقوله في الآية السابقة ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ وبمنزلة التعليل

^(٥٨) تفسير البغوي: (٢ / ٢٥٣).

^(٥٩) تفسير القرطبي: (٥ / ٢٨٨).

^(٦٠) تفسير ابن كثير: (٢ / ٣٦٣).

^(٦١) المصدر نفسه: (٢ / ٣٦٤).

لحكمه أي ما أنت إلا رسولا منا من يطعك بما أنت رسول فقد أطاع الله ومن تولى
فما أرسلناك عليهم حفيظا))^(٦٢).

رابعاً: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٦٣).

١. تفسير الطبري:

قال الطبري في تفسيره: ((إنما كان ينبغي أن يكون قول المؤمنين إذا دعوا
إلى حكم الله وإلى حكم رسوله، (لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ) وبين خصومهم، أَنْ يَقُولُوا، سَمِعْنَا مَا
قِيلَ لَنَا، وَأَطَعْنَا، مَنْ دَعَانَا إِلَى ذَلِكَ))^(٦٤).

واوضح بأن: (وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)، يقول تعالى ذكره: ((والذين إذا
دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم وبين خصومهم، أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، المفلحون
يقول: هم المنجحون المدركون طلباتهم، بفعلهم ذلك، المخلدون في جنات الله))^(٦٥).

٢. تفسير البغوي:

ذكر البغوي في تفسيره لقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ
وَرَسُولِهِ ﴾ إلى كتاب الله ورسوله، ﴿ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ﴾ هَذَا لَيْسَ عَلَى طَرِيقِ الْخَبَرِ لَكِنَّهُ
تَعْلِيمٌ أَدَبِ الشَّرْعِ عَلَى مَعْنَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونُوا، وَنَضْبُ الْقَوْلِ عَلَى
الْخَبَرِ وَاسْمُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ أَي: سَمِعْنَا الدُّعَاءَ وَأَطَعْنَا
بِالْإِجَابَةِ. ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٦٦).

^(٦٢) تفسير الميزان: (٥ / ٥).

^(٦٣) سورة النور: الآية ٥١.

^(٦٤) تفسير الطبري: (١٩ / ٢٠٥-٢٠٦).

^(٦٥) المصدر نفسه.

^(٦٦) تفسير البغوي: (٦ / ٥٦).

٣. تفسير القرطبي:

ذكر القرطبي في تفسير قوله تعالى: ((إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ) أَي إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَحُكْمِ وَرَسُولِهِ. (أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَ بِطَاعَةِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِيمَا يَكْرَهُونَ، أَي هَذَا قَوْلُهُمْ، وَهَؤُلَاءِ لَوْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ لَكَانُوا يَقُولُونَ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا))^(٦٧).

٤. تفسير ابن كثير:

ذكر ابن كثير في تفسيره ((أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ صِفَةِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُسْتَجِيبِينَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، الَّذِينَ لَا يَبْغُونَ دِينًا سِوَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ أَي: سَمِعْنَا وَطَاعَةً؛ وَلِهَذَا وَصَفَهُمْ تَعَالَى بِفَلَّاحٍ، وَهُوَ نَيْلُ الْمَطْلُوبِ وَالسَّلَامَةُ مِنَ الْمَرْهُوبِ، فَقَالَ: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٦٨).

٥. تفسير الميزان:

ذكر الطباطبائي في تفسيره لقوله تعالى: ((إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا.. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ سِيَاقُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَوَصَفَ الْإِيمَانَ فِي الْمُؤْمِنِينَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَقْتَضِيَّاتِ طَبِيعَةِ الْإِيمَانِ فَإِنَّ مَقْتَضَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَعَقْدَ الْقَلْبِ عَلَى اتِّبَاعِ مَا حَكَمَ بِهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ التَّلْبِيَةَ لِلدَّعْوَةِ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ دُونَ الرَّدِّ))^(٦٩).

وأشار إلى أن المراد بقوله: إذا دعا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم، دعوة بعض الناس ممن ينازعهم كدعوة بعض المتنازعين المتخاصمين الآخر إلى التحاكم إلى الله

^(٦٧) تفسير القرطبي: (١٢ / ٢٩٤).

^(٦٨) تفسير ابن كثير: (٦ / ٧٥).

^(٦٩) تفسير الميزان: (١٥ / ١٤٧-١٤٨).

ورسوله ليحكم بينهم، وكان تقصر الآية قول المؤمنين على تقدير الدعوة إلى حكم الله ورسوله في قولهم: سمعنا وأطعنا وهو سمع وطاعة للدعوة الإلهية^(٧٠).

وواصل الطباطبائي بيانه قائلا: ((وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وفيه قصر الفلاح فيهم لا قصرهم في الفلاح))^(٧١).

خامسا: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾^(٧٢).

١. تفسير الطبري:

القول في تفسير الآية الكريمة يقول تعالى ذكره: ((وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فِيمَا أَمَرَهُ وَنَهَاهُ، وَيَسْلَمُ لِحُكْمِهِمَا لَهُ وَعَلَيْهِ، وَيَخْفِ عَاقِبَةَ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَيَحْذَرُ، وَيَتَّقِ عَذَابَ اللَّهِ بِطَاعَتِهِ إِيَّاهُ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ (فَأُولَئِكَ) يَقُولُ: فَالَّذِينَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ (هُمُ الْفَائِزُونَ) بِرِضَا اللَّهِ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمْنِهِمْ مِنْ عَذَابِهِ))^(٧٣).

٢. تفسير البغوي:

قال البغوي مفسراً قوله تعالى: ((وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِيمَا سَاءَهُ وَسَرَّهُ، وَيَخْشَى اللَّهَ، عَلَى مَا عَمِلَ مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَتَّقُهُ، فِيمَا بَعْدَهُ، (فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ، النَّاجُونَ))^(٧٤).

٣. تفسير القرطبي:

ذكر القرطبي في تفسير قوله تعالى: ((وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ))، فِي الْفَرَائِضِ، وَرَسُولُهُ فِي السُّنَنِ، وَيَخْشَى اللَّهَ، فِيمَا مَضَى مِنْ عُمْرِهِ، وَيَتَّقُهُ، فِيمَا بَقِيَ مِنْ

^(٧٠) ينظر: تفسير الميزان.

^(٧١) المصدر نفسه .

^(٧٢) سورة النور: الآية ٥٢.

^(٧٣) تفسير الطبري: (١٩ / ٢٠٦).

^(٧٤) تفسير البغوي: (٦ / ٥٦).

عُمَرِهِ، (فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ، وَالْفَائِزُ مَنْ نَجَا مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُوتِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ))^(٧٥).

٤. تفسير ابن كثير:

فسر ابن كثير وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ((وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أَي: فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ وَتَرَكَ مَا نَهَاهُ عَنْهُ، وَيَخْشَى اللَّهَ فِيمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ، وَيَتَّقَهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ، وَقَوْلُهُ (فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ) يَعْنِي: الَّذِينَ فَازُوا بِكُلِّ خَيْرٍ، وَأَمِنُوا مِنْ كُلِّ شَرٍّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ))^(٧٦).

٥. تفسير الميزان:

قال الطباطبائي في تفسير هذه الآية: ((وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ قِيلَ: إِنَّمَا أَفْلَحَ مَنْ أَجَابَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ لِأَنَّهُ مُطِيعٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ حَقًّا فِي بَاطِنِهِ خَشِيَةَ اللَّهِ وَفِي ظَاهِرِهِ تَقْوَاهُ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِيمَا قَضَى عَلَيْهِ (وَرَسُولَهُ، وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ)، وَالْفَوْزُ هُوَ الْفَلَاحُ))^(٧٧).

سادسا: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^(٧٨).

^(٧٥) تفسير القرطبي: (١٢ / ٢٩٥).

^(٧٦) تفسير ابن كثير: (٦ / ٧٤).

^(٧٧) تفسير الميزان: (١٥ / ١٤٨ - ١٤٩).

^(٧٨) سورة النور: الآية ٥٤.

١. تفسير الطبري:

ذكر الطبري في تفسيره لقوله تعالى: ((قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِهَؤُلَاءِ الْمُقْسِمِينَ بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لِيَنْ أَمْرَهُمْ لِيَخْرُجَنَّ ﴿٧٩﴾ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أُمَّتِكَ ﴿٧٩﴾ أَطِيعُوا اللَّهَ ﴿٧٩﴾ أَيُّهَا الْقَوْمُ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ، وَنَهَاكُمْ عَنْهُ ﴿٧٩﴾ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴿٧٩﴾ فَإِنْ طَاعْتَهُ اللَّهُ طَاعَةً))^(٧٩).

ويستمر الطبري في تفسيره ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: ((فَإِنْ تَعَرَّضُوا وَتَدَبَّرُوا عَمَّا أَمَرَكُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ نَهَاكُمْ عَنْهُ، وَتَأْبَوُا أَنْ تَدْعُنَا لِحُكْمِهِ لَكُمْ وَعَلَيْكُمْ ﴿٧٩﴾ فَإِنَّمَا عَلَيْنَا مَا حُمِّلَ ﴿٧٩﴾ يَقُولُ: فَإِنَّمَا عَلَيْهِ فَعَلَ مَا أَمَرَ بِفَعْلِهِ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَةِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ عَلَى مَا كَلَّفَهُ مِنَ التَّبْلِيغِ ﴿٧٩﴾ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ﴿٧٩﴾ يَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تَفْعَلُوا مَا أَلْزَمَكُمْ، وَأَوْجِبَ عَلَيْكُمْ مِنْ اتِّبَاعِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالْإِنْتِهَاءِ إِلَى طَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَكُمْ وَنَهَاكُمْ))^(٨٠).

ويواصل الطبري في تفسيره قائلاً: ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾: ((وَإِنْ تَطِيعُوا، أَيُّهَا النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا يَأْمُرُكُمْ، وَيَنْهَىكُمْ، تَرْتَدُّوا وَتَصِيبُوا الْحَقَّ فِي أُمُورِكُمْ، ﴿٧٩﴾ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٧٩﴾ يَعْنِي: فَلَيْسَ عَلَى مُحَمَّدٍ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِلَّا آدَاءُ رِسَالَةِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، وَعَلَيْكُمْ الطَّاعَةَ، وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُ لِحُظُوظِ أَنْفُسِكُمْ تَصِيبُونَ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُ بِأَنْفُسِكُمْ فَتَوْبِقُونَ))^(٨١).

٢. تفسير البغوي:

ذكر البغوي في تفسيره لهذه الآية: ((قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴿٧٩﴾ أَيُّهَا الْقَوْمُ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ، وَنَهَاكُمْ عَنْهُ، وَتَأْبَوُا أَنْ تَدْعُنَا لِحُكْمِهِ لَكُمْ وَعَلَيْكُمْ ﴿٧٩﴾ فَإِنَّمَا عَلَيْنَا مَا حُمِّلَ ﴿٧٩﴾ يَقُولُ: فَإِنَّمَا عَلَيْنَا مَا حُمِّلْتُمْ ﴿٧٩﴾ يَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تَفْعَلُوا مَا أَلْزَمَكُمْ، وَأَوْجِبَ عَلَيْكُمْ مِنْ اتِّبَاعِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالْإِنْتِهَاءِ إِلَى طَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَكُمْ وَنَهَاكُمْ))^(٨٠).

ويواصل البغوي في تفسيره قائلاً: ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾: ((وَإِنْ تَطِيعُوا، أَيُّهَا النَّاسُ، رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا يَأْمُرُكُمْ، وَيَنْهَىكُمْ، تَرْتَدُّوا وَتَصِيبُوا الْحَقَّ فِي أُمُورِكُمْ، ﴿٧٩﴾ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٧٩﴾ يَعْنِي: فَلَيْسَ عَلَى مُحَمَّدٍ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِلَّا آدَاءُ رِسَالَةِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، وَعَلَيْكُمْ الطَّاعَةَ، وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُ لِحُظُوظِ أَنْفُسِكُمْ تَصِيبُونَ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُ بِأَنْفُسِكُمْ فَتَوْبِقُونَ))^(٨١).

^(٧٩) تفسير الطبري: (ج ٩ / ٢٠٧).

^(٨٠) المصدر نفسه.

^(٨١) المصدر نفسه.

^(٨٢) تفسير البغوي: (٦ / ٥٧).

٣. تفسير القرطبي:

ذكر القرطبي مفسراً قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ بإخلاص الطاعة وترك النفاق، ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي فإن تتولوا، فحذف إحدى التاءين. ودل على هذا أن بعده، وعليكم، ولم يقل وعليهم. ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾ أي من تبليغ الرسالة، ﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ أي من الطاعة له، عن ابن عباس وغيره، ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ جعل الاهتداء مقروناً بطاعته، ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ أي التبليغ ﴿الْمُبِينُ﴾ ((٨٣)).

٤. تفسير ابن كثير:

قال ابن كثير وقوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ أي: اتبعوا كتاب الله وسنة رسوله.

وقوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي: تتولوا عنه وتتركوا ما جاءكم به، ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾ أي: إبلاغ الرسالة وأداء الأمانة، ﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ أي: من ذلك وتعظيمه والقيام بمقتضاه ((٨٤)).

وواصل تفسير قوله تعالى: ((وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾، وذلك لأنه يدعو إلى صراط مستقيم ﴿صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية إلى الله تصير الأمور ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ كقوله: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ ((٨٥))، وقوله: ﴿فَذَكَرْنَاكَ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ ((٨٦)) ((٨٧)).

(٨٣) تفسير القرطبي: (٢ / ٢٩٦).

(٨٤) تفسير ابن كثير: (٦ / ٧٦).

(٨٥) سورة الرعد: الآية ٤٠.

(٨٦) سورة الغاشية: الآية: ٢١-٢٢.

(٨٧) تفسير ابن كثير: (٦ / ٧٦).

٥. تفسير الميزان:

ذكر الطباطبائي في تفسير قوله تعالى ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ آخر الآية، أمر بطاعة الله فيما أنزل من الدين وأمر بطاعة الرسول فيما يأتيهم به من ربهم ويأمرهم به في أمر دينهم وديناهم))^(٨٨).

واشار إلى انه، ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ ((أي فإن تتولوا وتعرضوا عن طاعة الرسول لم يضر ذلك الرسول فإنما عليه ما حمل من تكليف ولا يمسكم منه شيء وعليكم ما حملتم من التكليف ولا يمسه منه شيء فإن الطاعة جميعا لله سبحانه))^(٨٩).

ثم واصل موضحا بانه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ ((أي وإن كان لكل منكم ومنه ما حمل لكن إن تطيعوا الرسول تهتدوا لان ما يجئ به إليكم وما يأمركم به من الله وبأمره، والطاعة لله وفيه الهداية))^(٩٠).

ويستمر في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾: ((أي إن ما حمله الرسول من التكليف هو التبليغ فحسب فلا بأس عليه إن خالفتكم ما بلغ، وإذ كان رسولا لم يحتمل إلا التبليغ فطاعته طاعة من أرسله وفي طاعة من أرسله وهو الله سبحانه اهتداؤكم))^(٩١).

سابعاً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا ءَعْمَلَكُمْ﴾^(٩٢).

^(٨٨) تفسير الميزان: (١٥ / ١٤٩-١٥٠).

^(٨٩) المصدر نفسه.

^(٩٠) المصدر نفسه.

^(٩١) المصدر نفسه.

^(٩٢) سورة محمد: الآية ٣٣.

١. تفسير الطبري:

قال الطبري مفسراً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بالله ورسوله ﴿اللَّهُ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ في أمرهما ونهيهما ﴿وَلَا تَبْطُلُوا ءَعْمَالَكُمْ﴾ يقول: ولا تبطلوا بمعصيتكم إياهما، وكفركم بربكم ثواب أعمالكم فإن الكفر بالله يحبط السالف من العمل الصالح))^(٩٣).

٢. تفسير البغوي:

نقل البغوي إلى ان عطاء قال في تفسيره لقوله تعالى قائلاً: ((قَالَ عَطَاءٌ: بِالشَّكِّ وَالتَّفَاقُ، وَقَالَ الكَلْبِيُّ: بِالرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ. وَقَالَ الحَسَنُ: بِالْمَعَاصِي وَالكَبَائِرِ. وَاشار البغوي إلى ان ابو العالية قال في تفسير الآية اعلاه انه: ((كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ الإِخْلَاصِ ذَنْبٌ كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الشِّرْكِ عَمَلٌ، فَتَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فَخَافُوا الكَبَائِرَ بَعْدَهُ أَنْ تُحْبِطَ الأَعْمَالُ))^(٩٤).

٣. تفسير القرطبي:

ذكر القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تَبْطُلُوا ءَعْمَالَكُمْ﴾: أي ((لَمَّا بَيَّنَّ حَالِ الكُفَّارِ أَمَرَ المُؤْمِنِينَ بِلزوم الطَّاعَةِ فِي أوامِرِهِ وَالرَّسُولِ فِي سُنَنِهِ، (وَلَا تَبْطُلُوا ءَعْمَالَكُمْ): أَيِ حَسَنَاتِكُمْ بِالْمَعَاصِي، قَالَه الحَسَنُ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: بِالْكَبَائِرِ. ابْنُ جَرِيحٍ: بِالرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ))^(٩٥).

٤. تفسير ابن كثير:

قال ابن كثير في بيان تفسير هذه الآية المباركة: ((كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْنُونَ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" ذَنْبٌ، كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ

^(٩٣) تفسير الطبري: (٢٢ / ١٨٦).

^(٩٤) تفسير البغوي: (٧ / ٢٩٠).

^(٩٥) تفسير القرطبي: (١٦ / ٢٥٤).

الشَّرِكِ عَمَلٍ، فَزَلَّتْ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ فخافوا أن يبطل الذنب العمل^(٩٦).

أشار ابن كثير في تفسيره: ((ثُمَّ أَمَرَ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ الَّتِي هِيَ سَعَادَتُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَنَهَاَهُمْ عَنِ الْإِزْتِدَادِ الَّذِي هُوَ مُبْطِلٌ لِلْأَعْمَالِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ أَي: بِالرَّدَّةِ))^(٩٧).

٥. تفسير الميزان:

ذكر الطباطبائي: ((ان المراد من طاعة الله طاعته فيما شرع وأنزل من حكم القتال، ومن طاعة الرسول طاعته فيما بلغ منه وفيما أمر به منه ومن مقدماته بما له من الولاية فيه وبإبطال الأعمال التخلف عن حكم القتال كما تخلف المنافقون وأهل الردة))^(٩٨).

ونقل قولاً آخر مؤددة انه: ((المراد بإبطال الأعمال إحباطها بمنهم على الله ورسوله بإيمانهم كما في قوله تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾ وقيل: إبطالها بالرياء والسمعة، وقيل: بالعجب، وقيل: بالكفر والنفاق، وقيل: المراد بإبطال الصدقات بالمن والأذى كما قال: ﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾^(٩٩) وقيل: إبطالها بالمعاصي، وقيل: بخصوص الكبائر))^(١٠٠).

ويرد الطباطبائي على هذه الأقوال جميعاً: ((ان المراد ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ فلا تشمل إلا القتال كما مر))^(١٠١).

^(٩٦) تفسير ابن كثير: (٧: ٣٢٣).

^(٩٧) المصدر نفسه.

^(٩٨) تفسير الميزان: (٨ / ٢٤٧).

^(٩٩) سورة البقرة: الآية ٢٦٤.

^(١٠٠) تفسير الميزان: (٨ / ٢٤٧).

^(١٠١) المصدر نفسه.

ثَامِنًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۗ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١٠٢).

١. تفسير الطبري:

قال الطبري في تفسيره: (إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ بِالْحَدِيثِ مِنَ أَصْحَابِكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يَفِرُّوا عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ، وَلَا يُولُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَقُولُ: إِنَّمَا يُبَايِعُونَ بَبَيْعَتِهِمْ إِيَّاكَ اللَّهُ، لِأَنَّ اللَّهَ ضَمَّنَ لَهُمُ الْجَنَّةَ بِوَفَائِهِمْ لَهُ بِذَلِكَ)) (١٠٣).

ثم عقب تفسيره لقوله: ((يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ)) وجهان من التأويل: أحدهما: يد الله فوق أيديهم عند البيعة، لأنهم كانوا يبایعون الله ببيعتهم نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ والآخر: قوة الله فوق قوتهم في نصرته رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لأنهم إنما بايعوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على نصرته على العدو)) (١٠٤).

وواصل في تفسير قوله: ((فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ)) يقول تعالى ذكره: فمن نكث بيعته إياك يا محمد، ونقضها فلم ينصرك على أعدائك، وخالف ما وعد ربه ﴿فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ يقول: فإنما ينقض بيعته، لأنه بفعله ذلك يخرج ممن وعده الله الحنة بوفائه بالبيعة، فلم يضر بنكثه غير نفسه، ولم ينكث إلا عليها، فأما رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإن الله تبارك وتعالى ناصره على أعدائه، نكث الناكث منهم، أو وفى ببيعته)) (١٠٥).

ويستمر الطبري في تفسير قوله: ((وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ)) يقول تعالى ذكره: ومن أوفى بما عاهد الله عليه من الصبر عند لقاء العدو في سبيل الله ونصرة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أعدائه ﴿فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يقول:

(١٠٢) سورة الفتح: الآية ١٠.

(١٠٣) تفسير الطبري: (٢٢ / ٢٠٩).

(١٠٤) المصدر نفسه.

(١٠٥) المصدر نفسه.

فسيعطيه الله ثوابا عظيما، وذلك أن يدخله الجنة جزاء له على وفائه بما عاهد عليه الله، ووثق لرسوله على الصبر معه عند البأس بالمؤكدة من الأيمان))^(١٠٦).

٢. تفسير البغوي:

ذكر البغوي مفسرا قوله تعالى: ((إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ ﴿﴾ يَا مُحَمَّدُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى أَنْ لَا يُفِرُّوا، ﴿﴾ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴿﴾ لِأَنَّهُمْ بَاعُوا أَنْفُسَهُمْ مِنَ اللَّهِ بِالْحِنَّةِ ﴿﴾ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴿﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَدُ اللَّهِ بِالْوَفَاءِ بِمَا وَعَدَهُمْ مِنَ الْخَيْرِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ، ﴿﴾ فَمَنْ نَكَثَ ﴿﴾ نَقَضَ الْبَيْعَةَ، ﴿﴾ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ ﴿﴾ عَلَيْهِ وَبِأَلِهِ، ﴿﴾ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ ﴿﴾ ثَبَتَ عَلَى الْبَيْعَةِ، ﴿﴾ فَسَيُؤْتِيهِ ﴿﴾ قَرَأَ أَهْلُ الْعِرَاقِ 'فَسَيُؤْتِيهِ' بِالْبَيَاءِ، وَقَرَأَ الْآخَرُونَ بِالنُّونِ، ﴿﴾ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿﴾ وَهُوَ الْحِنَّةُ))^(١٠٧).

٣. تفسير القرطبي:

يقول القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ ﴿﴾ بِالْحُدَيْبِيَّةِ يَا مُحَمَّدُ، ﴿﴾ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴿﴾ بَيْنَ أَنْ بَيْعَتَهُمْ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هِيَ بَيْعَةُ اللَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿﴾ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴿﴾^(١٠٨). وَهَذِهِ الْمُبَايَعَةُ هِيَ بَيْعَةُ الرَّضْوَانِ))^(١٠٩).

ويواصل القرطبي تفسيره لقوله تعالى: ((يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴿﴾ أَي: يَدُهُ فِي الثَّوَابِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فِي الْوَفَاءِ، وَيَدُهُ فِي الْمِنَّةِ عَلَيْهِمْ بِالْهَدَايَةِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فِي الطَّاعَةِ، ﴿﴾ فَمَنْ نَكَثَ ﴿﴾ بَعَدَ الْبَيْعَةَ ﴿﴾ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ ﴿﴾ أَي يَرْجِعُ ضَرَرَ

^(١٠٦) تفسير الطبري: (٢٢ / ٢٠٩).

^(١٠٧) تفسير البغوي: (٧ / ٢٩٩ - ٣٠٠).

^(١٠٨) سورة النساء: الآية ٨٠.

^(١٠٩) تفسير القرطبي: (١٦ / ٢٦٧ - ٢٦٨).

النَّكْثِ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ حَرَّمَ نَفْسَهُ الثَّوَابَ وَأَلْزَمَهَا الْعِقَابَ، ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ﴾^(١١٠)
 قِيلَ فِي النَّبِيَّةِ، وَقِيلَ فِي إِيْمَانِهِ، ﴿فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١١٠) يَغْنِي فِي الْجَنَّةِ)).

٤. تفسير ابن كثير:

ذكر ابن كثير في تفسيره ان الله تعالى قال لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 تَشْرِيْفًا لَهُ وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيْمًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ كَقَوْلِهِ ﴿مَنْ
 يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾، ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ أَي: هُوَ حَاضِرٌ مَعَهُمْ يَسْمَعُ
 أَقْوَالَهُمْ وَيَرَى مَكَانَهُمْ، وَيَعْلَمُ ضَمَائِرَهُمْ وَظَوَاهِرَهُمْ، فَهُوَ تَعَالَى هُوَ الْمُبَايِعُ بِوَسْطَةِ
 رَسُولِهِ ﷺ))^(١١١).

وواصل ابن كثير كلامه قائلاً: ((وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى هَاهُنَا: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا
 يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ أَي: إِنَّمَا يَعُودُ وَبَالَ ذَلِكَ عَلَى النَّكَثِ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ عَنْهُ، ﴿وَمَنْ
 أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أَي: ثَوَابًا جَزِيْلًا. وَهَذِهِ النَّبِيَّةُ هِيَ بَيْعَةُ
 الرِّضْوَانِ))^(١١٢).

٥. تفسير الميزان:

ذكر الطباطبائي: ((ان في هذه الآيات يعرف سبحانه فيه نبيه صلى الله
 عليه وآله وسلم تعريف إكبار وإعظام بأنه أرسله شاهدا ومبشرا ونذيرا طاعته طاعة
 الله وبيعته بيعة الله، فقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ تنزيل ببيعته
 ﷺ منزلة ببيعته تعالى ولان طاعته طاعة الله ثم قرره زيادة تقرير وتأکید بقوله:
 ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾، حيث جعل يده ﷺ يد الله كما جعل رمية ﷺ رمي نفسه
 في قوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾^(١١٣)))^(١١٤).

^(١١٠) تفسير القرطبي.

^(١١١) تفسير ابن كثير: (٧ / ٣٢٩ - ٣٣٠).

^(١١٢) المصدر نفسه.

^(١١٣) سورة الانفال: الآية ١٧.

^(١١٤) تفسير الميزان: (١٨ / ٢٧٣ - ٢٧٤ - ٢٧٥).

تابع الطبطبائي قائلا: ((فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ*))، النكث
نقض العهد والبيعة، وقوله: ((وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا*))
وعد جميل على حفظ العهد والايفاء به))^(١١٥).

تاسعاً: ((وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ
الْمُبِينُ*))^(١١٦).

١. تفسير الطبري:

فسر الطبري قوله تعالى: ((وَاطِيعُوا اللَّهَ*)) أيها الناس في أمره ونهيه
((وَاطِيعُوا الرَّسُولَ*)) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ((فَإِن تَوَلَّيْتُمْ*)) فإن أدبرتم عن طاعة
الله وطاعة رسوله مستكبرين عنها، فلم تطيعوا الله ولا رسوله ((فَإِنَّمَا*)) فليس ((عَلَى
رَسُولِنَا*)) مجد إلا ((الْبَلَّغُ الْمُبِينُ*)) انه بلاغ إليكم لما أرسلته به يقول جل ثناؤه:
فقد أعذر إليكم بالإبلاغ والله ولي الانتقام ممن عصاه، وخالف أمره، وتولى
عنه))^(١١٧).

٢. تفسير البغوي:

لم يتطرق البغوي في هذا الموضع من تفسيره فيما يختص لقوله تعالى
((وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ*))^(١١٨)،
وانما ذكر معنى الطاعة وما يتعلق بها من امور عند تفسيره لقوله تعالى ((يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا اطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن
كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا*)) التي سبق ان وضحناها في
الآية الاولى.

^(١١٥) تفسير الميزان.

^(١١٦) سورة التغابن: الآية ١٢.

^(١١٧) تفسير الطبري: (٢٣ / ٤٢٢).

^(١١٨) تفسير البغوي: (٨ / ١٤٣).

٣. تفسير القرطبي:

فسر القرطبي قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ أي: ((هَوُّنُوا عَلَى أَنْفُسِكُمُ الْمَصَائِبَ، وَاشْتَغَلُوا بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَاعْمَلُوا بِكِتَابِهِ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فِي الْعَمَلِ بِسُنَّتِهِ، فَإِن تَوَلَّيْتُمْ عَنِ الطَّاعَةِ فَلَيْسَ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا النَّبْلِيُّ))^(١١٩).

٤. تفسير ابن كثير:

فسر ابن كثير قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ أمرٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِيمَا شَرَعَ، وَفِعْلُ مَا بِهِ أَمَرَ وَتَرْكُ مَا عَنْهُ نَهَى وَزَجَرَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ أي: إِن تَكَلَّمْتُمْ عَنِ الْعَمَلِ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ مِنَ الْبَلَاغِ، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ^(١٢٠).

٥. تفسير الميزان:

لقد ذكر الطباطبائي: ان ظاهر تكرار أطيعوا دون أن يقال: أطيعوا الله والرسول اختلاف المراد بالإطاعة، فالمراد بإطاعة الله تعالى الانقياد له فيما شرعه لهم من شرائع الدين والمراد بإطاعة الرسول الانقياد له وامتنال ما يأمر به بحسب ولايته للأمة على ما جعلها الله له^(١٢١).

وعقب الطباطبائي كلامه في تفسير قوله: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا

الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾: ((التولي الاعراض، والبلاغ التبليغ، والمعنى: فَإِن أَعْرَضْتُمْ عَنِ إِطَاعَةِ اللَّهِ فِيمَا شَرَعَ مِنْ الدِّينِ أَوْ عَنِ إِطَاعَةِ الرَّسُولِ فِيمَا أَمَرَ بِهِ بِمَا أَنَّهُ وَلِي أَمْرِكُمْ، فَلَمْ يَكْرِهْكُمْ رَسُولُنَا عَلَى الطَّاعَةِ فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَمْرٌ بِالتَّبْلِيغِ وَقَدْ بَلَّغَ))^(١٢٢).

^(١١٩) تفسير القرطبي: (١٨ / ١٤٠).

^(١٢٠) تفسير ابن كثير: (٨ / ١٣٧).

^(١٢١) ينظر: تفسير الميزان: (١٩ / ٣٠٥).

^(١٢٢) المصدر نفسه.

المبحث الثاني

الاحاديث الدالة على مفهوم الطاعة

اختار الباحث اثنان وثلاثون حديثا نبويا في هذا المبحث من اجل بيان الصورة الكاملة لمفهوم الطاعة المنقولة عن نبينا الكريم ﷺ، لان التطبيق الأول لمفهوم الطاعة كان على عهد ﷺ، وحاول الباحث ان ينقل شروح عدة للعلماء في الاحاديث المختارة وعلى وفق متطلبات منهج البحث العلمي المعاصر ويود الباحث الإشارة إلى ان اختيار الاحاديث كان قصديا بما يتناسب وفرضية الرسالة واهدافها، وعلى النحو الاتي:

١. قال ﷺ: ﴿من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع أميرى فقد أطاعني ومن عصى أميرى فقد عصاني﴾ (١٢٣).

ذكر القسطلاني شرح معنى الحديث: ((من أطاعني فقد أطاع الله، لأنى لا أمر إلا بما أمر الله به فمن فعل ما أمره به فإنما أطاع من أمرني أن أمره (ومن عصاني) فيما أمرته به أو نهيته، فقد عصى الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعني ومن عصى أميرى فقد عصاني)) (١٢٤).

٢. قال ﷺ: ﴿نحن الآخرون السابقون﴾ (١٢٥).

قال الكرمانى: ((قوله، الآخرون أي في الدنيا، السابقون، في الآخرة، هذا الإسناد وهذا الكلام مع صاحبه وفيه وجوب مطاوعة الأمراء إذ من عصى الأمير فقد عصى رسول الله ﷺ ومن عصى رسول الله ﷺ فقد عصى الله تعالى

(١٢٣) الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي،، كتاب الاحكام باب قوله تعالى: واطيعوا الله واطيعوا الرسول، (رقم ٧١٣٧، م ٩، ص ٦١).

(١٢٤) ارشاد الساري شرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ، (ج ١٠، ص ٢١٦).

(١٢٥) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الامام ويتقي به، (رقم الحديث، ٢٩٥٧، م ٤، ص ٥٠).

ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم وهذه الطاعات متلازمة لأن الله أمر بطاعة رسول الله ﷺ وهو أمر بطاعة الأمير. قوله جنة أي كالترس يقاتل من ورائه أي يقاتل معه الكفار والبغاة وينصر عليهم ويتقي به شر العدو وأهل الفاسد وأهل الظلم وكيف لا وأنه يمنع الأعداء من إيذاء المسلمين ويحمي بيضة الإسلام ويتقي منه الناس ويخافون سطوته وأيضاً المتأخر صورة قد يكون متقدماً معنى. قوله، فإن عليه منه، أي الوبال الحاصل منه عليه لا على (المأمور))^(١٢٦).

٣. قال رسول الله ﷺ ﴿اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة﴾^(١٢٧).

ذهب ابن حجر العسقلاني إلى شرح الحديث قائلاً: ((قوله اسمعوا وأطيعوا لا يوجب أن يكون المستعمل للعبد إلا إمام قرشي، لما تقدم أن الإمامة لا تكون إلا في قریش، وأجمعت الأمة على أنها لا تكون في العبيد. قلت: ويحتمل أن يسمى عبداً باعتبار ما كان قبل العتق، وهذا كله إنما هو فيما يكون بطريق الاختيار، وأما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فإن طاعته تجب إخماداً للفتنة ما لم يأمر بمعصية كما تقدم تقريره، وقيل المراد أن الإمام الأعظم إذا استعمل العبد الحبشي على إمارة بلد مثلاً وجبت طاعته، وليس فيه أن العبد الحبشي يكون هو الإمام الأعظم. وقال الخطابي: قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود، يعني وهذا من ذلك أطلق العبد الحبشي مبالغة في الأمر بالطاعة وإن كان لا يتصور شرعاً أن يلي ذلك))^(١٢٨).

^(١٢٦) الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانی (المتوفى: ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، طبعة أولى، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م)، (ج ١٢، ص ١٩٧).

^(١٢٧) صحيح البخاري، كتاب الاحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، (رقم الحديث ٧١٤٢، م ٩، ص ٦٢).

^(١٢٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري، علي بن احمد بن حجر العسقلاني، كتاب الاحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٦٣٦، ص ٧٨).

٤. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَةً جَاهِلِيَّةً﴾ (١٢٩).

قال الامام ابن عيثمين هذا يحتمل معنيين: الأول: ((يحتمل أنه يموت ميتة جاهلية بمعنى أنه يزاغ قلبه والعياذ بالله حتى تكون هذه المعصية سببا لردته الثاني: ويحتمل المعنى الآخر أنه يموت ميتة جاهلية لأن أهل الجاهلية ليس لهم إمام وليس لهم أمير بل لهم رؤساء وزعماء لكن ليس لهم ولاية كولاية الإسلام فيكون هذا مات ميتة جاهلية والمهم أن الواجب أن نسمع ونطيع لولاة الأمر إلا في حال واحدة فإننا لا نطيعهم إذا أمرونا بمعصية الخالق فإننا لا نطيعهم لو قالوا احلقوا لحاكم قلنا لا سمع ولا طاعة لو قالوا نزلوا ثيابكم أو سراويلكم إلى أسفل الكعبين قلنا لا سمع ولا طاعة لأن هذه معصية لو قالوا لا تقيموا صلاة الجماعة قلنا لا سمع ولا طاعة ولو قالوا لا تصوموا رمضان قلنا لا سمع ولا طاعة كل معصية لا نطيعهم فيها مهما كان أما إذا أمروا بشيء ليس معصية وجب علينا أن نطيع)) (١٣٠).

٥. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِلْعَصْبَةِ وَيُقَاتِلُ لِلْعَصْبَةِ فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي بِذِي عَهْدِهَا فَلَيْسَ مِنِّي﴾ (١٣١).

(١٢٩) المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله المسمى صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت، دار الأفاق الجديدة _ بيروت، كتاب الامارة، باب، وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، (رقم الحديث ٤٨٩٦، م ٦، ص ٢١).

(١٣٠) شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ، (ج ٣، ص ٦٦٨).

(١٣١) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب، وجوب ملازمة جماعه المسلمين عند ظهور الفتن، (رقم الحديث، ٤٨٩٤ م ٦، ص ٢١).

ذكر محمد الامين الارمي في شرح الحديث قائلًا: ((من خرج عن الطاعة، أي عن طاعة الأمير، وفارق الجماعة، أي الجماعة المتفقة على بيعة الإمام أي من خرج عن طاعة الإمام وفارق جماعة الإسلام، فمات، على تلك الحال، مات ميتة جاهلية، أي على هيئة موت أهل الجاهلية فإنهم كانوا لا يطيعون أميرًا ولا ينضمون إلى جماعة واحدة بل كانوا فرقًا وعصائب يقاتل بعضهم بعضًا، ومن قاتل تحت راية عمّية، أي أعمي المراد منها وجهل المقصد من الاجتماع تحتها، يغضب لعصبة، أي لأهل قبيلته أو أهل وطنه أو أهل لسانه من غير أن ينظر إلى من معه الحق أي يغضب لأجل مظلمتهم، ينصر عصبة، له بقتاله، المعنى من قاتل عصبية فمات وهو على ذلك مات على هيئة كانت الجاهلية تموت عليها في كونهم يقاتلون للعصبة لا للحق))^(١٣٢).

ويستمر محمد الامين في شرحه للحديث: ((ومن خرج، من الجماعة المنتظمة المسلمة حالة كونه جانبًا ومتعديًا، على أفراد أمتي، حالة كونه يضرب ويقتل ويؤذي، برها، أي تقيها، وفاجرها، أي عاصيها والبر هنا التقي المجتنب للمناهي والفاجر المنبعث في المعاصي وفيه دليل على أن ارتكاب المعاصي والفجور لا يخرج من الأمة وقد أكد هذا المعنى بقوله، ولا يتحاش، أي والحال أنه لا يتحاشى أي لا يستحي، من، قتل مؤمنها، أي لا يأبه به ولا يقدر له ولا يكثر بما يفعله به ولا يتباعد عن إيذائه، ولا يفني لذي عهد، وبيعة يعني الإمام، عهده، أي بيعته بالسمع والطاعة، فليس مني، أي ليس من أمتي))^(١٣٣).

٦. سَأَلَ سَلْمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ﴿يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ

^(١٣٢) الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد الله الأزمي العلوي الهزري الشافعي، لناشر: دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة:

الأولى، (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) (ج ٢٠، ص ٩٥).

^(١٣٣) المصدر نفسه.

ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ ﷺ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ﴿١٣٤﴾.

قال النووي باب الامر بالصبر عند ظلم الولاة واستنثارهم: ((حاصلة الامر بالصبر على ظلمهم فإنه لا تسقط طاعتهم، بظلمهم وقال في نيل المراد ان طاعتهم لمن يتولى عنهم لا تتوقف على اباالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعوا الحقوق انتهى)) (١٣٥).

قال حسن ابو الاشبال في شرح معنى قوله ﷺ (اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حُمِّلُوا وعليكم ما حُمِّلْتُمْ) أي: ((جعل الله تعالى لكل واحد منكم حقه، وجعل على كل واحد منكم واجباً، فأدوا الذي عليكم، واصبروا حتى تلقوا رسول ربكم على الحوض)) (١٣٦).

٧. قال رسول الله ﷺ: ﴿مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيُنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ (١٣٧).

قال القاضي عياض: ((معناه بين التحذير من غش المسلمين لمن قلده الله تعالى شيئاً من انهم واسترعاة عليهم ونصبه لمصلحتهم في دينهم او دنياهم، فاذا خان فيما اوتمن عليه فلم ينصح فيما قلده اما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم، واخذهم به، وإما بالقيام بما يتعين عليه من حفظ شرائعهم والذب عنها لكل متصد لإدخال داخله فيها او تحريف لمعانيها او اهمال حدودهم، او تضييع حقوقهم، اوترك حماية حوزتهم، ومجاهدة عدوهم، اوترك سيرة العدل فيهم فقد

(١٣٤) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب: باب في طاعة الامراء وان منعوا الحقوق، (رقم الحديث ٤٨٨٨، م٦، ص١٦).

(١٣٥) السراج الوهاج في كشف مطالب مسلم بن الحجاج، ابي الطيب محمد، صديق خان بن حسن بن علي القنوجي البخاري، (١٣٠٧هـ)، (ج٥، ص١٩٦).

(١٣٦) شرح صحيح مسلم، أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري، (ج٢١، ص١٤)

(١٣٧) صحيح مسلم، كتاب الاماره، باب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمها ف معصية، (٤٨٣٦، م٦، ص٩).

غشهم، قال القاضي: وقد نبه ﷺ على ان ذلك من الكبائر الموبقة المبعدة عن الجنة))^(١٣٨)

قال ابن العثيمين يدل هذا الحديث: ((على أن ولاية الأمور مسئولون عن الصغيرة والكبيرة وعليهم أن ينصحوا لمن ولاهم الله أمرهم وأن يبذلوا لهم النصيحة وأهمها النصيحة في دين الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الخير ومن النصيحة لهم أن يسلك بهم الطريق التي فيها صلاحهم في معادهم ومعاشهم فيمنع عنهم كل ما يضرهم في دينهم ودنياهم، وأنه إذا لم يحطهم بنصيحته فإنه لا يدخل معهم الجنة))^(١٣٩).

٨. قال رسول الله ﷺ: ﴿أَنَّ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ أَيْ بُنَىَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الحُطْمَةُ فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ». فَقَالَ لَهُ اجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُحَالَةٍ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ -. فَقَالَ وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُحَالَةٌ إِنَّمَا كَانَتْ النُّحَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ﴾^(١٤٠).

قال النووي في معنى قوله ﷺ: ((إِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُحَالَتِهِمْ: يَعْنِي: لَسْتُ مِنْ فُضَلَائِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ وَأَهْلِ الْمَرَاتِبِ مِنْهُمْ، بَلْ مِنْ سَقَطِهِمْ، وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُحَالَةٌ؟ إِنَّمَا كَانَتْ النُّحَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ: هَذَا مِنْ جَزْلِ الْكَلَامِ وَفَصِيحِهِ وَصِدْقِهِ الَّذِي يَنْقَادُ لَهُ كُلُّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - كُلَّهُمْ هُمْ صَفْوَةُ النَّاسِ وَسَادَاتُ الْأُمَّةِ، وَأَفْضَلُ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ، وَكُلُّهُمْ عُدُولٌ، قُدْوَةٌ لَا نُحَالَةَ فِيهِمْ، وَإِنَّمَا جَاءَ التَّخْلِيطُ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ، وَفِي مَن بَعْدَهُمْ كَانَتْ النُّحَالَةُ. (إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الحُطْمَةُ): قَالُوا: هُوَ الْعَنِيفُ فِي رَعِيَّتِهِ لَا يَرْفُقُ بِهَا فِي سَوْقِهَا وَمَرْعَاهَا، بَلْ يَحْطِمُهَا فِي ذَلِكَ وَفِي سَفْيِهَا وَغَيْرِهِ، وَيَرْحَمُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ بِحَيْثُ يُؤْذِيهَا وَيَحْطِمُهَا))^(١٤١).

^(١٣٨) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام محي الدين ابي زكريا يحيى شرف الدين النووي، (٦٣١-٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

^(١٣٩) شرح رياض الصالحين محمد بن صالح العثيمين، (المتوفي، ١٤٢١هـ)، (ج ١، ص ٦٩٧).

^(١٤٠) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الامام العادل، (رقم الحديث ١٨٣٠، م ٦، ص ٩).

^(١٤١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، (ج ١٢، ص ٢١٦).

٩. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ﴿عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ﴾ (١٤٢).

قال حسن بن الاشبال شارحاً معنى قوله ﷺ: ((عليك السمع والطاعة في كل الأحوال، إذا كنت تكره هذا الأمر أو تحبه، إذا كنت كسولاً أو نشيطاً، في كل الأحوال طاعة أولي الأمر واجبة عليك، ما داموا موحدين ويأمرون بطاعة الله عز وجل فأمرهم واجب النفاذ، ونهيهم واجب الانتهاء، لا يحل لك الانتكاس عنه أبداً، سواء كنت تحب هذا الأمر أو تكرهه، سواء وجّه إليك في حال النشاط أو في حال الكسل)) (١٤٣).

وواصل كلامه قائلاً: ((هذا فيه بيان أن السلاطين في وقت من الأوقات يؤثرون الدنيا لهم على حسابكم، يؤثرون الدنيا لا الدين، فيأخذونها دونكم، فإذا أخذوها دونكم فاحتسبوا عند الله عز وجل، ولا تتازعوا ولاية الأمر في دنياهم، وإنما الذي يجب عليكم طاعتهم فيما أطاعوا فيه الله ورسوله، ومعصيتهم فيما عصوا فيه الله ورسوله، أما إذا أخذوا حظوظهم كاملة مستوفاة من الدنيا فلا يحل لكم أن تتازعوه في ذلك، وإنما النزاع دائماً في الدين، أما في الدنيا فهذه هي الأثرة)) (١٤٤).

ذهب ابن العثيمين في شرح معنى الحديث قائلاً: ((السمع والطاعة لولاية الأمور في المنشط والمكروه، في المنشط يعني الأمر الذي إذا أمروك به نشطت عليه لأنه يوافق هواك، وفي المكروه في الأمر الذي إذا أمروك به لم تكن نشيطاً فيه لأنك نشيطاً فيه لأنك تكرهه اسمع في هذا وهذا وفي العسر واليسر حتى إذا كنت غنياً فأمروك فاسمع ولا تستكبر لأنك غني وإذا كنت فقيراً فاسمع ولا تقل لا أسمع وهم أغنياء وأنا فقير اسمع وأطع في أي حال من الأحوال حتى في الأثرة يعني إذا استأثر ولاية الأمور على الناس فعليهم أيضاً السمع والطاعة في غير

(١٤٢) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمهما في معصية، (١٨٣٦، ج ٣، ص ١٤٦٧).

(١٤٣) شرح صحيح مسلم، أبو الأشبال حسن الزهيري، (ج ٢٠، ص ٨).

(١٤٤) المصدر نفسه.

معصية الله عز وجل فلو أن ولاية الأمور سكنوا القصور الفخمة وركبوا السيارات المريحة ولبسوا أحسن الثياب وتزوجوا وصار عندهم الإماء وتعموا في الدنيا أكبر تنعم والناس سواهم في بؤس وشقاء وجوع فعليهم السمع والطاعة فليس استتثار ولاية الأمور بما يستأثرون به مانعا من السمع والطاعة لهم الواجب السمع والطاعة في كل ما أمروا به ما لم يأمروا بمعصية))^(١٤٥).

١٠. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ﴾^(١٤٦).

قال النووي في معنى: ((ذلك أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع وان كان عبدا مجدع الاطراف، اي: مقطع الاطراف والجدع بالدال المهملة القطع والمجدع أردأ العبيد لخسته وقلة قيمته ومنفعته ونفرة الناس منه وفي هذا الحث على طاعة ولاية الأمور ما لم تكن معصية فان قيل كيف يكون العبد اماما وشرط الامام أن يكون حرا قرشيا سليم الاطراف فالجواب من وجهين أحدهما أن هذه الشروط وغيرها إنما تشترط فيمن تعقد له الإمامة باختيار أهل الحل والعقد وأما من قهر الناس لشوكته وقوة بأسه وأعوانه واستولى عليهم وانتصب اماما فان أحكامه تنفذ وتجب طاعته وتحرم مخالفته في غير معصية عبدا كان أو حرا أو فاسقا بشرط أن يكون مسلما))^(١٤٧).

١١. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ﴿ سَتَكُونُ أَمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُتَكْرِمُونَ فَمَنْ عَرَفَ بَرِيًّا وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ قَالُوا أَفَلَا نَقَاتِلُهُمْ قَالَ لَا مَا صَلَّوْا﴾^(١٤٨).

^(١٤٥) شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، (ج ١)، ص ٧١٤.

^(١٤٦) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمهما في معصية، (١٨٣٧، م ٣، ص ١٤٦٧).

^(١٤٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، (ج ٥، ص ١٤٩).

^(١٤٨) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب وجوب الانكار على الامراء فيما يخالف الشرع، (١٨٥٤، م ٣، ص ١٤٨٠).

قال النووي هذا الحديث فيه: ((معجزة ظاهرة بالإخبار بالمستقبل ووقع ذلك كما أخبر ﷺ، وأما قوله ﷺ فمن عرف فقد برئ وفي الرواية التي بعدها فمن كره فقد برئ فأما رواية من روى فمن كره فقد برئ فظاهره ومعناه من كره ذلك المنكر فقد برئ من إثمه وعقوبته وهذا في حق من لا يستطيع إنكاره بيده ولا لسانه فليكرهه بقلبه وليبرأ وأما من روى فمن عرف فقد برئ فمعناه والله أعلم فمن عرف المنكر ولم يشتبه عليه فقد صارت له طريق إلى البراءة من إثمه وعقوبته بأن يغيره بيديه أو بلسانه فإن عجز فليكرهه بقلبه وقوله ﷺ ولكن من رضي وتابع معناه ولكن الإثم والعقوبة على من رضي وتابع وفيه دليل على أن من عجز عن إزالة المنكر لا يأثم بمجرد السكوت بل إنما يأثم بالرضى به أو بأن لا يكرهه بقلبه أو بالمتابعة عليه وأما قوله أفلا نقاتلهم قال لا ماصلوا ففيه معنى ما سبق أنه لا يجوز الخروج على الخفاء))^(١٤٩).

قال ابن العثيمين أيضًا وفي هذا الحديث أخبر عليه الصلاة والسلام: ((أنه يستعمل علينا أمراء يعني يولون علينا من قبل ولى الأمر فتعرفون وتتكرون يعني أنهم لا يقيمون حدود الله ولا يستقيمون على أمر الله تعرفون منهم وتتكرون وهم أمراء لولى الأمر الذي له البيعة فمن كره فقد برء ومن أنكر فقد سلم ولكن من رضى وتابع يعني أنه يهلك كما هلكوا ثم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ألا نقاتلهم قال لا ما أقاموا فيكم الصلاة فدل ذلك على أنه إذا لم يقيموا الصلاة فإننا نقاتلهم))^(١٥٠).

١٢. قال ﷺ: ﴿عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ﴾^(١٥١).

لقد وضع القسطلاني معنى الحديث قائلًا: ((السمع والطاعة ثابتة أو واجبة للإمام أو نائبه، على المرء المسلم فيما أحب وكره، ولأبي ذر أو كره، ما

^(١٤٩) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، (١٢، ٢٤٣).

^(١٥٠) شرح رياض الصالحين، محمد صالح بن العثيمين، (المتوفى ١٤٢١)، (١، ٢٢٢).

^(١٥١) صحيح مسلم، باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمها في معصية، (رقم الحديث ١٨٣٩، م ٣، ص ١٤٦٩).

لم يؤمر، أي المرء المسلم من قبل الوالي عليه، بمعصية فإذا أمر، بمعصية فلا سمع ولا طاعة، حينئذ تجب بل يحرم ذلك على القادر))^(١٥٢).

قال ابن وهب القحطاني دل هذا الحديث: ((على أن السمع لولاية الأمر بإجابة أقوالهم، والطاعة لأوامرهم حق واجب ما لم يأمرُوا بمعصية؛ فإن فعلوا ذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وفي رواية أخرى قال النبي ﷺ في هذا الحديث: ((السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة، وقد أمر الله - عز وجل - بطاعة ولاية الأمر))^(١٥٣)(١٥٤).

قال ابن العثيمين في معنى قوله ﷺ: ((على المرء هذه كلمة تدل على الوجوب وأنه يجب على المرء المسلم بمقتضى إسلامه أن يسمع ويطيع لولاية الأمور فيما أحب وفيما كره حتى لو أمر بشيء يكرهه فإنه يجب عليه أن يقوم به ولو كان يرى خلافه ولو كان يكره أن ينفذه فالواجب عليه أن ينفذ إلا إذا أمر بمعصية الله فإذا أمر بمعصية الله فطاعة الله فوق كل طاعة ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق))^(١٥٥).

١٣. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ ادْخُلُوهَا. فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا وَقَالَ الْآخَرُونَ إِنَّا قَدْ فَرَرْنَا مِنْهَا. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا ﴿لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَلُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾

^(١٥٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطاني، (١٠، ٢٢٠).

^(١٥٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للأمام، (٢٩٥٥، ٤٩، ٥).

^(١٥٤) فقه الدعوة في صحيح الامام البخاري، سعيد بن علي بن وهب القحطاني، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، (١)، (٥٥١).

^(١٥٥) شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، (ج ١، ص ٧١٢).

وَقَالَ لِلْآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا وَقَالَ ﴿لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ﴾^(١٥٦).

قال زكريا الانصاري في شرح الحديث : ((رجلاً من الأنصار، هو عبد الله بن حذافة السهمي (فهموا) أي: قصدوا، وقيل: حزنوا. (لو دخلوها ما خرجوا منها) أي: لموتهم بها، أو لدخولها مستحلين لقتل أنفسهم ما خرجوا من نار الآخرة، فالضميران مختلفان. (الطاعة في المعروف) أشار به إلى أن الأمر المطلق لا يعم جميع الأحوال؛ لأنه - ﷺ - وإن أمرهم أن يطيعوا الأمير فالأمر فيه محمولٌ على ما لا معصية فيه))^(١٥٧).

١٤. قال رسول الله ﷺ: ﴿مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً﴾^(١٥٨).

لقد بين محمد الامين الهرري في كتابه الكوكب الوهاج شرح معنى الحديث: ((لما جاء عبد الله بن عمر إلى ابن مطيع (قال) ابن مطيع: (اطرحوا) أي ضعوا (لأبي عبد الرحمن) كنية عبد الله بن عمر (وسادة) أي مخدة لبتكأ عليها تكرمته له (فقال) عبد الله لابن مطيع (إني لم آتك لأجلس) معك إني (أتيتك لأحدثك حديثاً سمعت رسول الله ﷺ يقوله) فإني (سمعت رسول الله ﷺ يقول: من خلع يداً) أي نزع يده (من طاعة) الأمير ونكر الطاعة ليفيد ويشعر أن المقصود أي طاعة كانت قليلة أو كثيرة وكنى بخلع اليد عن الخروج عن طاعة

^(١٥٦) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب سرية عبد الله بن حذافة، (رقم الحديث ٤٣٤٠، م ٥، ص ١٦١)، صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمهما في معصية، (رقم الحديث ١٨٤٠، م ٦، ص ١٦).

^(١٥٧) منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى، تحفة الباري، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (المتوفى: ٩٢٦ هـ)، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، (ج ٧، ص ٤٢٩).

^(١٥٨) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب ما يلزم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، (رقم الحديث ١٨٥١، م ٦، ص ٢٢).

الإمام ونقض بيعته لأن وضع اليد كناية عن العهد وإنشاء البيعة لجريان العادة بوضع اليد على اليد حال المعاهدة (لقي الله يوم القيامة لا حجة له) في فعله ولا عذر له ينفعه اه نووي (ومن مات وليس في عنقه بيعة) وعهد للإمام مات ميتة جاهلية^(١٥٩).

١٥. قَالَ حَدِيثُهُ بِنُ الْيَمَانِ: ﴿يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرِّ، فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَنَحْنُ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايِي، وَلَا يَسْتَنْتُونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُنْمَانِ إِنْسٍ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَسْمَعُ وَتَطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ﴾^(١٦٠).

قال النووي في شرح معنى الحديث: قوله ((قلت يا رسول الله، انا كنا في الجاهلية شر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال نعم: قلت فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قالوا: والمراد هنا ان لا تصفو القلوب بعضها لبعض، ولا يزول خبثها، ولا ترجع إلى ما كانت عليه من الصفا قال القاضي: قيل المراد بالخير بعد الشر أيام عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قوله بعده تعرف منهم وتنكر المراد الأمر بعد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قوله ﷺ (ويهدتون بغير هدي) الهدى الهيئة والسيرة والطريقة قوله ﷺ (دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها) وفي حديث حذيفة هذا لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ووجوب طاعته وإن فسق وعمل المعاصي من أخذ الأموال

^(١٥٩) لكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، محمد الأمين بن عبد الله الأزمي العلوي الهزري الشافعي، (ج ٢٠، ص ١٠٠).

^(١٦٠) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب لزوم جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، (رقم الحديث ١٨٤٧، م ٦، ص ٢٠).

وغير ذلك فتجب طاعته في غير معصية وفيه معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي هذه الأمور التي أخبر بها وقد وقعت كلها^(١٦١).

١٦. قال رسول الله ﷺ: ﴿ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة﴾^(١٦٢).

قال ابن بطال توضيحا لمعنى الحديث: ((النصيحة فرض على الوالي لرعيته فمن ضيع من استرعاه الله أمرهم أو خانهم أو ظلمهم؛ فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة؟ وهذا الحديث بيان وعيد شديد على أئمة الجور. وقوله (ﷺ): (حرم الله عليه الجنة) فمعناه عند أهل السنة إن لم يرض الله الطالبين عنه فأراد تعالى أن ينفذ عليه الوعيد؛ لأن المذنبين من المؤمنين في مشيئة الله تعالى. ويجب على الوالي أن لا يحتجب عن المظلومين، فقد جاء في ذلك وعيد شديد^(١٦٣).

١٧. قال: ﴿إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ﴾^(١٦٤).

ذهب الأزمي إلى شرح الحديث قائلاً: ((يعني أن الإمام بمثابة الوقاية والسترة التي يتقى بها عما يؤدي لأنه يقي المسلمين من أذى الأعداء ويسيئ الناس من أن يعدو بعضهم على بعض ويحمي بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سطوته، وقوله (يقاتل من ورائه) كالتفسير لقوله جنة أي كما أن الجنة والدرقة يقاتل من ورائها فكذلك الإمام يقاتل من ورائه وقيل المراد بالوراء هنا الإمام على حد قوله تعالى: { وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ } أي أمامهم قالوا لأنه لا ينبغي

^(١٦١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، (ج ١٢، ص ٢٣٧).

^(١٦٢) صحيح البخاري، كتاب الاحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح، (٦٧٣٢، ٦، ٢٦١٤).

^(١٦٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك

(المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية،

الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، (٨، ٢١٩).

^(١٦٤) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، (١٨٤١، ٦م،

ص ١٧).

للإمام أن يتقدم أمام الجيش لئلا يقع فيه ما يوجب هزيمة المسلمين ويكون المعنى يقاتل من وراء حكمه وأمره معنى وإن كان ينبغي أن يقاتل من أمامه حسًا))^(١٦٥).

ويستمر الأزمي في كلامه: ((ويتقى به) أي يستحصن من شر العدو وشر أهل الفساد والظلم مطلقًا والتاء في يتقى مبدلة من الواو لأنه من الوقاية (فإن أمر) الإمام الناس (بتقوى الله عزَّ وجلَّ وعدل) في حكمه بين الناس وقرن بين العدل والأمر بتقوى الله ليدل على أن استحقاقه للأجر لا يكفي فيه مجرد أمره بالتقوى بل لا بد أن يكون مع ذلك في نفسه عادلًا (كان له) أي للإمام بذلك الأمر والعدل (أجر) عظيم (وإن يأمر بنيه) أي بغير ما ذكرنا من التقوى بأن أمر بالفساد والظلم (كان عليه) وزر (منه) أي بأمره بغير التقوى ومن هنا بمعنى الباء السببية))^(١٦٦).

١٨. قال ﷺ: ﴿وَلَوْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا﴾^(١٦٧).

قال ابو الاشبال في شرح الحديث: ((لو استعمل عليكم، أي: لو كان عليكم عامل، يقودكم بكتاب الله، وجب عليكم أن تسمعوا وتطيعوا له مع أنه عبد، ولا يحل لأحدكم أن يقول له: أنت عبد ولا يمكن أن تكون أميراً ولا سلطاناً))^(١٦٨).

١٩. قال ﷺ: ﴿اللَّهُمَّ مَنْ وُلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتُقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وُلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَّقْ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ﴾^(١٦٩).

^(١٦٥) الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد الله الأزمي العلوي الهزري الشافعي، (ج ٢٠، ص ٦٩).

^(١٦٦) المصدر نفسه .

^(١٦٧) صحيح مسلم، كتاب الامارة باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية، (رقم الحديث ٤٨٦٤، م ٦، ص ١٤).

^(١٦٨) شرح صحيح مسلم، حسن ابو الاشبال، (ج ٢٠، ص ١٢) .

^(١٦٩) صحيح مسلم، فضيلة الامام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية، (رقم الحديث ١٨٢٨، م ٦، ص ٧).

ذهب عبد الله الارمي موضحاً لمعنى الحديث قائلاً: ((اللهم من ولي، وملك، من أمر أمتي، وشأنهم، شيئاً فشق عليهم، أي أدخل عليهم المشقة أي أوقعهم في المشقة والشدة، فأشقق، أي فاشتدد، عليه، أمره، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم، أي عاملهم باللطف والرفق خلاف العنف أي سهل أمورهم عليهم، فارفق به، أمره أي عامله بالرفق والسهولة))^(١٧٠).

٢٠. قال ﷺ: ﴿خِيَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشَرَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ﴾، قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئاً مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»^(١٧١).

لقد بين عبد الله الارمي معنى هذا الحديث قائلاً: ((خيار أئمتكم، أيها المسلمون وأحاسنهم هم، الذين تحبونهم، يعني من أجل دينهم وعدلهم وحسن قيامهم بالأمر، ويحبونكم، أي يرفقون بكم ويعدلون بينكم فتودونهم وتطيعونهم لأجل ذلك وهم كذلك يودونكم لأنهم يرون آثار عدلهم بادية عليكم ونتائج أعمالهم الصالحة ظاهرة فيكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، والمراد بالصلاة هنا الدعاء وقيل المراد يصلون عليكم إذا متم وتصلون عليهم إذا ماتوا فالمعنى تحبونهم ويحبونكم ما دتم أحياء فإذا جاء الموت ترحم بعضكم على بعض وذكر بعضكم بعضاً بخير، وشرار أئمتكم، أي خباثتهم وأردالهم هم، الذين تبغضونهم، أي تمقتونهم وتسخطونهم لظلمهم وجورهم وفسقهم، ويبغضونكم، أي يمقتونكم لعدم سمعكم وطاعتكم إياهم في المعاصي، وتلعنونهم، لظلمهم وفسقهم، ويلعنونكم، أي لمخالفتكم إياهم في المعاصي))^(١٧٢).

^(١٧٠) الكوكب الوهاج والروض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد

الله الأرمي العلوي الهري الشافعي، (رقم الحديث ٤٥٩٤، م ٢٠، ص ٢٥).

^(١٧١) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب خيار الائمة وشرارهم، (رقم الحديث ١٨٥٥، م ٦، ص

٢٤).

^(١٧٢) الكوكب الوهاج، للارمي، (ج ٢٠، ص ١١٣).

ويستمر الارمي في شرح الحديث قائلاً: ((قيل، له ﷺ، يا رسول الله، أنتركهم على حالهم، فلا نناذبهم، ونفارقهم مخالفةً وعداوةً لهم ونجاهرهم ونتصدى لهم إلى محاربتهم بالسيف والمعنى أفلا نجاهرهم بالحرب ونكاشفهم إياها، فقال، رسول الله ﷺ: (لا) تتابذوهم ولا تجاهروهم بالسيف (ما أقاموا فيكم الصلاة) أي مدة إقامتهم الصلاة فيما بينكم لأنها فيه إشعار بتعظيم أمر الصلاة وإن تركها موجب لنزع اليد عن الطاعة أي لنقض العهد وفسخ البيعة (وإذا رأيتم من ولاتكم) وأئمتكم (شيئاً تكرهونه) شرعاً كالزنا وشرب الخمر أو لحظوظ أنفسكم كالجور وعدم التسوية بينكم (فاكروها عمله) أي عمل ذلك الشيء أي عملهم لذلك الشيء (ولا تنزعوا يداً) لكم (من طاعة) لهم ما لم يأمركم بمعصية وفيه النهي عن الخروج على الأمراء الفاسقين)) (١٧٣).

٢١. قال رسول الله ﷺ: ﴿مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقَّرَهُمْ اخْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقَّرَهُ، قَالَ فَجَعَلَ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ﴾ (١٧٤).

ذهب المقدسي إلى شرح الحديث قائلاً: ((من ولاه الله تعالى شيئاً من أمر المسلمين أي: من الإمارة عليهم فيجوز أن لا يكون مصدرًا من أمرته على كذا إمارة أي: جعلته أميراً، فاحتجب، عنهم وأغلق بابه أو جعل على بابه من يحجبه عن رفع حوائج المسلمين إليه، دون حاجتهم، أي: احتياجهم إليه برفع الدعاوى إليه وفصل الخصومات ورفع الظلمات، وخلتهم، وهي الفقر والحاجة، (وفقرهم) أي: افتقارهم إليه، احتجب الله تعالى عنه دون حاجته وخلته وفقره، (قال: فجعل) معاوية (رجلاً على) بابه لقضاء (حوائج المسلمين) (والحكم بينهم)) (١٧٥).

(١٧٣) الكوكب الوهاج.

(١٧٤) رواه ابي داود، سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، كتاب الخراج، باب فيما يلزم الإمام من امر الرعية والحجبه عنه، (٢٩٥٠، م ٣، ص ٩٦).

(١٧٥) شرح سنن أبي داود، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، (١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م)، (٢٩٤٩، ١٢، ٥٦٨).

٢٢. عن أبي جعفر عليه السلام قال: ﴿ذروة الامر وسنامه ومفتاحه وباب الأشياء ورضا الرحمن تبارك وتعالى الطاعة للإمام بعد معرفته، ثم قال: إن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ (١٧٦) ﴿١٧٧﴾.

ذهب المازندراني لشرح الحديث قائلاً: ((الطاعة للإمام بعد معرفته، طاعة الإمام عبارة عن التصديق بإمامته والإذعان بولايته والإقرار بتقدمه على جميع الخلق بأمره تعالى، والمتابعة لأمره ونهيه ووعظه ونصيحته، ظهر وجه المصلحة أم لم يظهر، وهي ذروة أمر الإيمان من حيث أنها أعظم أركانه وأعلاها وأشرفها وأسناها وسنامه من حيث شرفها وعلوها، ومفتاحه من حيث أنه يفتح بها أقفال أبواب العدل والإحسان وباب الأشياء والشرائع النبوية والأسرار الإلهية من حيث أنه لا يجوز لأحد الدخول في الدين ومشاهدة ما فيه بعين اليقين إلا بالوصول إلى سدنتها والعكوف على عتبتها، ورضاء الرحمن تبارك وتعالى من حيث أنها توجب القرب إليه والزلقى لديه والاستحقاق لما وعده للمطيع من الأجر الجميل والثواب الجزيل، وكل هذا على سبيل الاستعارة والتشبيه الذي لا يخفى على العارف بالعربية حسن موقعه ولطافة موضعه، وإنما قال «بعد معرفته» للتنبيه على أن أصل معرفته تعالى أفضل منها، كيف لا وهي أصل لها؟ وإن كان كمال المعرفة إنما يحصل بها، وبالجملة نظام الطاعة موقوف على أصل المعرفة وكمال المعرفة موقوف على نظام (الطاعة) (١٧٨).

(١٧٦) سورة النساء: الآية ٨٠.

(١٧٧) اصول الكافي، محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي، كتاب الحجة، باب فرض طاعة الائمة، تحقيق، محمد جعفر شمس الدين، الطبعة (١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م)، الناشر دار التعارف للمطبوعات / لبنان - بيروت، (ج ١، ص ٢٤٠).

(١٧٨) شرح اصول الكافي، المازندراني محمد صالح، (ج ٥، ص ٢٤١)، كتاب الحجة، باب فرض طاعة الائمة، تحقيق، علي عاشور، الطبعة الاولى (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م)، الناشر، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان - بيروت.

قال ابي الصباح^(١٧٩): ﴿أشهد أنني سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أشهد أن عليا إمام فرض الله طاعته وأن الحسن إمام فرض الله طاعته يستمر المازندراني في شرح الحديث: ((ثم قال: إن الله تبارك وتعالى يقول، هذا بمنزلة التأييد لما مر والدليل عليه حيث عد طاعة الرسول نفس طاعته تعالى ومن البين أن طاعة الإمام نفس طاعة الرسول لقوله تعالى ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾، فطاعة الإمام نفس طاعة الله تعالى، ومن هنا ظهر أيضا تقدم معرفته على طاعة الإمام، حفيظا: أي حافظا لهم عن التولي والإعراض وإنما عليك البلاغ))^(١٨٠).

٢٣. وأن الحسين إمام فرض الله طاعته وان علي بن الحسين إمام فرض الله طاعته وأن محمد بن علي إمام فرض الله طاعته^(١٨١).

قال المازندراني: ((قوله: قال: أشهد أنني سمعت أتى بالشهادة ليفيد أن المنقول خبر قاطع لا اعتبار التوافق بين القلب واللسان في الشهادة ولترويجه لأن الشهادة بمنزلة الحلف، أما قوله: فرض الله طاعته، دل على ما هو الحق الثابت الذي لا ريب فيه من أن الإمامة بالنص لا باختيار العبد كما حقق في موضعه))^(١٨٢).

٢٤. قال بشير العطار: ﴿سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: نحن قوم فرض الله طاعتنا وأنتم تأتمون بمن لا يعذر الناس بجهالته﴾^(١٨٣).

لقد شرح المازندراني معنى هذا الحديث قائلا: ((وأنتم تأتمون بمن لا يعذر الناس بجهالته) فيه بشارة للعارفين وإنذار للجاهلين والمراد بالناس إما من آمن بالله وبرسوله لما مر من أن معرفة الأئمة إنما يجب عليه وأما من لم يؤمن بهما فإنما الواجب عليه أصالة هو الإيمان بهما ثم الإيمان بهما يقتضي

^(١٧٩) اسمه ابراهيم بن نعيم الكناني، اصول الكافي، (ج ١، ٢٤١).

^(١٨٠) شرح اصول الكافي.

^(١٨١) اصول الكافي، للكليني، (ج ١، ص ٢٤١).

^(١٨٢) شرح اصول الكافي، للمازندراني، (ج ٥، ١٥١).

^(١٨٣) اصول الكافي، للكليني (ج ١، ٢٤١).

الإيمان بهم وأما جميع الناس حتى المنكرين لله والرسول فإنهم كما لا يعذرون بجهالتهما كذلك لا يعذرون بجهالة الإمام هذا فيمن بلغه التبليغ وفي غيره))^(١٨٤).

٢٥. قال أبي الحسن العطار: ﴿سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أشرك بين الأوصياء والرسل في الطاعة﴾^(١٨٥).

قال المازندراني مبيناً معنى الحديث : ((أشرك بين الأوصياء والرسل في الطاعة أي: أشرك يحتمل الأمر والتكلم وفيه دلالة على أن طاعتهم واحدة لأن الظاهر في الشركة أن يتعلق بشيء واحد ويحتمل أن يراد به التلازم بين طاعة الرسل وطاعة الأوصياء))^(١٨٦).

وكذلك ذهب الشيرازي إلى شرح معنى الحديث قائلاً: ((أمر عليه السلام بالإشراك في الطاعة بين رسل الله وأوصيائهم، لأن لا فرق بينهم فيما هو سبب طاعتهم واتباعهم، وهو كونهم وسائط بين الله عز وجل وعباده في هدايتهم وارشادهم على سبيل النجاة وتعليمهم الكتاب والحكمة وتنوير قلوبهم بنور الإيمان والمعرفة على حسب احتمالهم وقدر عقولهم، فإذا كانت العلة مشتركة فالطاعة كذلك))^(١٨٧).

٢٦. قال معمر بن خلاد: ﴿سأل رجل فارسي أبا الحسن عليه السلام فقال: طاعتك مفترضة؟ فقال: نعم، قال: مثل طاعة علي ابن أبي طالب عليه السلام؟ فقال: نعم﴾^(١٨٨).

قال الشيرازي موضحاً معنى ذلك: ((قد علمت علة الاشتراك والمماثلة في الطاعة بين الرسل والائمة عليهم السلام الاشتراك فيها بين الائمة اولى، بل الحق ان ارواحهم عند الاستكمال بالعبودية في مقام قرب الاحدية متحدة

^(١٨٤) شرح اصول الكافي، المازندراني، (ج ٥، ص ١٥٢).

^(١٨٥) اصول الكافي، للكليني، (ج ١، ص ٢٤١).

^(١٨٦) شرح اصول الكافي، المازندراني، (ج ٥، ص ١٥٢).

^(١٨٧) شرح اصول الكافي، صدر المتألهين الشيرازي، (رقم الحديث ٤٨١، ج ٢، ص ٥٦٠).

^(١٨٨) اصول الكافي، للكليني، (ج ١، ص ٢٤٢).

وطينتهم في البداية وانوارهم في النهاية واحدة لا فرق بين احد منهم في الهداية والاشراق، وبأيهم وقع الاقتداء وقع الاهتداء))^(١٨٩).

ذهب المازندراني ان معنى ذلك: ((قوله: (مثل طاعة علي بن أبي طالب (عليه السلام)) يحتمل أن يراد بمثلها مثلها في كونها من قبل الله تعالى، أو مثلها في الرتبة والمقدار))^(١٩٠).

٢٧. وقال محمد بن زيد الطبري: كنت قائماً على رأس الرضا عليه السلام بخراسان وعنده عدة من بني هاشم وفيهم إسحاق بن موسى بن عيسى العباسي فقال: ﴿يا إسحاق بلغني أن الناس يقولون: إنا نزعم أن الناس عبيد لنا، لا وقرابتي من رسول الله صلى الله عليه وآله ما قلته قط ولا سمعته من آبائي قاله ولا بلغني عن أحد من آبائي قاله، ولكني أقول: الناس عبيد لنا في الطاعة، موال لنا في الدين، فليبلغ الشاهد الغائب﴾^(١٩١).

ذهب المازندراني إلى شرح الحديث قائلاً: قوله: لا وقرابتي، فإن قلت قد صرحوا بأنه لا يجوز الحلف بغير الله تعالى كالكتب المنزلة والأنبياء والأئمة والقرابة ونحوها، ودل عليه قول الصادق (عليه السلام) «لا يحلف بغير الله» قلنا: لعل التصريح والنهي في الدعاوي، وأما في غيرها فالظاهر أنه يجوز إذا كان له شأن ومنزلة، كيف لا؟ وقد وقع ذلك في كثير من الأدعية، أما قوله: (ما قلته قط) فإن قلت ففي هذه الثلاثة لا يدل على عدم صدور هذا القول عن أحد من الأئمة، قلت: صدوره عنه يستلزم سماعه (عليه السلام) أو بلوغه إليه فما ذكره من باب نفي الملزوم بانتقاء اللازم، قوله: (عبيد لنا في الطاعة) يعني وجب عليهم طاعتنا كما وجب على العبد طاعة السيد، فهم عبيد لنا بهذا الاعتبار لا بالمعنى المعروف، وإطلاق العبد على التابع شائع كما يقال: فلان عبد للشيطان وعبد لهواه))^(١٩٢).

^(١٨٩) شرح اصول الكافي، للشيرازي، (رقم الحديث ٨٨٥، ج ٢، ص ٥٦٨).

^(١٩٠) شرح اصول الكافي للمازندراني، (ج ٥، ص ١٥٤).

^(١٩١) اصول الكافي، للكليني: (ج ١، ٢٤٢).

^(١٩٢) شرح اصول الكافي، للمازندراني: (ج ٥، ص ١٥٥).

وواصل المازندراني كلامه موضحاً قوله: ((موال لنا في الدين المراد بالموالي هنا: الناصر كما في قوله تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا)، اما قوله: (فليبلغ الشاهد الغائب) فيه ترغيب في نشر الحديث، وتجويز للعمل بخبر الواحد، وحصر فائدة النقل في حصول التواتر خلاف الظاهر))^(١٩٣).

٢٨. قال أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: ﴿نحن الذين فرض الله طاعتنا، لا يسع الناس إلا معرفتنا ولا يعذر الناس بجهالتنا، من عرفنا كان مؤمناً، ومن أنكرنا كان كافراً، ومن لم يعرفنا ولم ينكرنا كان ضالاً حتى يرجع إلى الهدى الذي افترض الله عليه من طاعتنا الواجبة فإن يمت على ضلالته يفعل الله به ما يشاء﴾^(١٩٤).

شرح المازندراني معنى قوله: ﴿من عرفنا كان مؤمناً، قسم الناس على ثلاثة أقسام: الأول: من عرف ولايتهم وهو مؤمن بالله وبرسوله، والثاني: من أنكرها وهو كافر بهما حيث أنكر أعظم ما جاء به الرسول وأصلاً من اصوله، والثالث: من لم يعرفها ولم ينكرها، بل هو ساكت متوقف وهو ضال، وحال كل واحد من الأولين ظاهر وأما الأخير فهو في المشية إن لم يرجع إلى الهدى الذي هو طاعة الإمام))^(١٩٥).

٢٩. قال محمد بن الفضيل: سألت عن أفضل ما يتقرب به العباد إلى الله عز وجل، قال: أفضل ما يتقرب به العباد إلى الله عز وجل، قال: ﴿طاعة الله وطاعة رسوله وطاعة اولي الامر، قال أبو جعفر عليه السلام: حبنا إيمان وبغضنا كفر﴾^(١٩٦).

ذهب المازندراني إلى معنى قوله: ((أفضل ما يتقرب به العباد إلى الله تعالى طاعة الله وطاعة رسوله وطاعة اولي الامر، يعني الإمام (عليه السلام) وكل واحدة من هذه الطاعات عين الاخرى بقياسات راجعة إلى الضرب الأول

^(١٩٣) شرح اصول الكافي.

^(١٩٤) اصول الكافي، للكليني: (ج ١، ٢٤٣).

^(١٩٥) شرح اصول الكافي للمازندراني: (ج ٥، ص ١٥٦).

^(١٩٦) اصول الكافي، للكليني: (ج ١، ٢٤٣).

من الشكل الأوّل، ووجه أفضليتها أن كل ما عداها مما يتقرب به مندرج تحتها كما لا يخفى على المتأمل))^(١٩٧).

ويستمر المازندراني في شرح معنى قوله: ((حبنا إيمان وبغضنا كفر، الحمل على سبيل المبالغة وذلك لأنّ حبهم جزء أخير من الإيمان فإذا تحقق الإيمان وإذا تحقق ضده وهو البغض تحقق الكفر، وإن لم يتحقق هذا ولا ذلك تحقق الضلالة والتحير، وهو القسم الثالث المذكور في الحديث السابق، وإنما يذكره هنا لظهور الوساطة بين الحب والبغض))^(١٩٨).

٣٠. قال إسماعيل بن جابر: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ﴿أعرض عليك ديني الذي أدين الله عز وجل به؟ قال: فقال: هات قال، فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله والاقرار بما جاء به من عند الله وأن عليا كان إماما فرض الله طاعته، ثم كان بعده الحسن إماما فرض الله طاعته، ثم كان بعده الحسين إماما فرض الله طاعته، ثم كان بعده علي بن الحسين إماما فرض الله طاعته حتى انتهى الأمر إليه، ثم قلت: أنت يرحمك الله؟ قال: فقال: هذا دين الله ودين ملائكته﴾^(١٩٩).

ذكر المازندراني معنى ذلك قائلاً: ((وحده لا شريك له تأكيد للسابق أو المراد به نفي أن يكون له مشارك في الذات والصفات والوجود الذاتي، وبالسابق نفي إله مستحق للعبادة غيره، وأن محمدا عبده ورسوله ذكر العبودية مع أن الرسالة مستلزمة لها بيانا للواقع وتصريحا بما هو من أفضل الكمالات البشرية، وإنما قدمها على الرسالة لتقدمها عليها في الواقع كما مر، والإقرار بما جاء به من عند الله، في العطف مناقشة يمكن دفعها بأن يجعل الواو بمعنى مع أو يقدر الخبر وهو حق أو لازم أو نحو ذلك، حتى انتهى الأمر إليه، اريد به أمر

^(١٩٧) شرح اصول الكافي، المازندراني: (ج ٥، ١٥٦).

^(١٩٨) المصدر نفسه.

^(١٩٩) اصول الكافي، للكليني: (ج ١، ٢٤٣).

الخلافة والإمامة، أو أمر الطاعة أو أمر الدين أو علم آباءه الطاهرين، ثم قلت: أنت أي أنت إمام))^(٢٠٠).

ذهب صدر المتألهين الشيرازي قائلاً: ((الدين الله به أي اطيعه وابعده به، فإن الدين بمعنى الطاعة، وقوله: والاقرار بما جاء به وتقدير الكلام: ديني انه اشهد ان لا إله الا الله وديني انه اشهد ان محمدا عبده ورسوله وديني الاقرار بما جاء به من عند الله وديني ان عليا كذا إلى اخر كلامه، والمراد ان ديني مجموع هذه الامور لا كل واحد واحد، لان كل واحد جزء الدين لا تمامه))^(٢٠١). ويستمر بكلامه اما قوله: ((حتى انتهى الامر إليه، يعنى انى ذكرت واحدا واحدا من الائمة على هذا الوجه حتى انتهت النبوة إليه، ثم قلت: انت يرحمك الله، أي انت بعدهم تكون إماما فرض الله طاعته، وقوله عليه السلام: هذا دين الله ودين ملائكته، من باب اضافة المصدر إلى مفعوله أي هذا طاعة الله وطاعة ملائكته))^(٢٠٢).

٣١. قال بعض أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام: ﴿قال أمير المؤمنين عليه السلام: اعلّموا أن صحبة العالم واتباعه دين يدان الله به، وطاعته مكسبة للحسنات ومحامات للسيئات وذخيرة للمؤمنين ورفعة فيهم في حياتهم وجميل بعد مماتهم﴾^(٢٠٣).

واوضح المازندراني قوله: (صحبة العالم) أي صحبة العالم الرباني واتباعه في طريقه وسلوك سبيله دين وطريق يطاع الله تعالى به وطاعته آلة لكسب الحسنات ومحو السيئات وذخيرة للمؤمنين تنفعهم يوم الدين ورفعة فيهم في حال حياتهم بها يرتفعون إلى المقامات العالية و(جميل) أي ذات صورة حسنة وزينة كاملة لهم بعد موتهم))^(٢٠٤).

^(٢٠٠) شرح اصول الكافي، المازندراني، (ج ٥، ص ١٥٧).

^(٢٠١) شرح اصول الكافي، للشيرازي، (ج ٢، ص ٥٧٥، ٤٨٩).

^(٢٠٢) المصدر نفسه.

^(٢٠٣) اصول الكافي، للكليني، (ج ١، ٢٤٣).

^(٢٠٤) شرح اصول الكافي، المازندراني، (ج ٥، ص ١٥٧).

واضح الشيرازي معنى ذلك قائلاً: ((واعلم انه اراد عليه السلام بالعالم العالم الرباني والعارف بحقائق الاشياء كما هي وهو الامام، فذكر أن صحبته واتباعه دين لمن يتبعه به يدين الله ويطيعه، ويستفاد من كلامه عليه السلام ان لا دين لغير العالم الرباني الا اتباعه وتقليده لذلك العالم وان طاعته عين طاعة الله، وذلك امر محقق يظهر صدقه عند التأمل، فان العالم الحقيقي هو البصير بأمر الدين السالك سبيل الله بقدم العلم واليقين بخلاف غير العالم، فانه في حد نفسه لا بصيرة له ولا قدم صدق عند ربه ولا قوة سلوك في قطع المنازل إلى الآخرة وانما له ان يقتدى بغيره))^(٢٠٥).

٣٢. قال عبد الاعلى: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ﴿السمع والطاعة أبواب الخير، السامع المطيع لا حجة عليه، والسامع العاصي لا حجة له، وإمام المسلمين تمت حجته واحتجابه يوم يلقي الله عز وجل ثم قال: يقول الله تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ﴾^(٢٠٦) ﴿٢٠٧﴾.

واشار المازندراني إلى ان معنى قوله: ((السمع والطاعة، يعني أنهما معا جميع أبواب الخير لظهور أن الإمام لا يقول إلا خيرا ولا يأمر إلا به وأنه لا يترك ما هو خير لنا إلا وهو يقول ويأمر به، اما قوله: السامع المطيع لا حجة عليه، لأن الحجة عليه هو اعتراض بأنك لم فعلت هذا وتركت ذاك؟ ولم لم تسمع ولم تطع فإذا سمع وأطاع ووضع كل شيء في موضعه لم يرد عليه ذلك الاعتراض))^(٢٠٨).

ويواصل المازندراني قوله: ((والسامع العاصي لا حجة له، لأن غاية اعتذاره في العصيان والمخالفة هي التمسك بعدم العلم والسمع ولا مجال له حينئذ. وربما يفهم منه أن العاصي الذي لم يسمع له حجة، ولا يبعد على تقدير تحققه اندراجه في أهل التأجيل، اما قوله، وإمام المسلمين، إذا تحقق اللقاء

^(٢٠٥) شرح اصول الكافي، للشيرازي، (ج ٢، ٥٧٦).

^(٢٠٦) سورة الاسراء: الآية ٧١.

^(٢٠٧) اصول الكافي، للكليني، (ج ١، ٢٤٤).

^(٢٠٨) شرح اصول الكافي، المازندراني، (ج ٥، ١٦٢).

وسأل الله تعالى كل إمام عن رعيته وكل رعية عن إمامها اتم الإمام حجته عليهم وأكملها لديهم، وليس لهم هنا طريق مناظرة ولا قوة مناقشة عنادا وإنكارا كما كان لهم في دار التكليف ودار الامتحان وعند ذلك يدعو الله تعالى كل اناس بإمامهم))^(٢٠٩).

^(٢٠٩) شرح اصول الكافي، المازندراني.